مجلة جامعة الملك سعود، م٢٣، الأنظمة والعلوم السياسية (٢)، ص ص ١١٧- ١٦٨، الرياض (٢٠١١م/ ١٤٣٢هـ)

النزاعات الحدودية بين الدول الناشئة: النزاع الحدودي البحريني–القطري ١٩٣٥–٢٠٠١م

مشاري عبد الرحمن النعيم
أستاذ مشارك، قسم العلوم السياسية
كلية الحقوق والعلوم السياسية
جامعة الملك سعود

(قدم للنشر في ١٤٣١/٣/٣٠هـ؛ وقبل للنشر في ١٤٣١/١٢/١هـ)

ملخص. ينصرف التركيز هنا إلى النزاع الحدودي البحريني- القطري حول تخومهما البحرية المشتركة في خليج البحرين بصورة أساسية، والتي ظلت محل شد وجذب لستة عقود ونيف. ففي الوقت الذي ظل خليج البحرين مسرحاً لنشاطات بحرية لمواطني الطرفين وغيرهم قبل تصاعد رائحة النفط في ثلاثينيات القرن العشرين، فقد آذن ظهرو الذهب الأسود ببداية مرحلة تسابق محموم بين الشركات المعنية والجارين العتيدين لتأكيد التبعية السياسية لمنطقة التخوم البحرية المشتركة، أو اكبر جزء ممكن منها، لكل منهما. رواح هذا النزاع الطويل بين الحمود والنشاط؛ وبينما ترك البريطانيون بصمتهم في المراحل الأولى لهذا النزاع، عبر فرض قرارين رسماا خطاً بحرياً (في عامي ١٩٣٩ و١٩٤٧م)، فإنه تواصل بعد حصول الطرفين على استقلالهما. تستعرض الدراسة الحالية مسار النزاع الحدودي البحريني القطري منذ نشوبه في ثلاثينات القرن المنصرم والآليات والاقتراحات التي قلبها طرفا النزاع بحثاً عن حل متفق عليه، حتى وضعت محكمة العدل الدولية – بموافقة الطرفين – نهاية قانونية له بقرار نهائي وملزم في مطلع القرن الحالي.

تمهيد

لا تزال الحدود السياسية موطناً لاهتمام السلطات السياسية العربية، وعاملاً مؤثراً في العلاقات العربية المشتركة؛ ولا تزال الخلافات الحدودية العربية تطل برؤوسها بين الحين والآخر؛ في ذات الوقت، لا تزال هذه النزاعات خارج نطاق مؤسسات العمل العربي المشترك، بل ومؤسسات التكامل العربي حيثما وجدت؛ إذ لا توجد مؤسسة عربية قضائية أو حتى سياسية معنية ومختصة بالنظر في هذه النزاعات ولو بإرادة أطرافها. في ظل هذا القصور، أحيل نزاعان

يتعلقان بالحدود السياسية العربية إلى محكمة العدل الدولية باتفاق أطرافهما في كل حالة على حدة. في كلتا الحالتين، أصدرت جهات سياسية أو قضائية دولية قرارات نهائية وملزمة وضعت حداً لنزاعين مزمنين أرهقا ليس أطرافهما فقط، بل والضمير العربي العام؛[١] وفي حوض الخليج العربي، تمضي عملية التكامل ضمن مجلس التعاون لدول الخليج العربية ببطء؛ ولعل من أسباب ذلك، أن الحدود السياسية بين هذه الدول لا تزال تشكل محددات هامة للتفاعل السياسي والاقتصادي بينها ولإدارة خياراتها الوطنية. يبقى التساؤل مشروعاً عن مدى كون هذه الخلافات أو بقاياها عقبات أمام عملية التكامل الخليجية كما هو سائد في الحالة العربية العامة؛ أليس من الأجدى أن تكون الحدود السياسية الخليجية على وجه الخصوص جسوراً للتواصل، بل وفي طريقها للذوبان والتحلل، حسب سياق عملية التكامل الخليجي؛ لا شك أن لهذا التساؤل علاقة مباشرة بقضية الدولة الوطنية وعلاقتها بالمؤسسات الإقليمية التكاملية والوحدوية القائمة.

غني عن الذكر، أن خلو المنظمات الإقليمية السياسية العربية من أجهزة مختصة بتسوية النزاعات الإقليمية بين أعضائها، يشل قدرتها على الإسهام الفعال في حلها، الأمر الذي يضعف قدرة هذه المنظمات على تقنين التفاعلات السياسية بين أعضائها.[٢] يترافق مع ذلك غلبة الطابع السياسي والدبلوماسي على عمليات تسوية النزاعات الحدودية العربية، حيث قد تتدخل أطراف عربية مؤثرة عن طريق الوساطة أو المساعي الحميدة أو التوفيق لتليين مواقف أطراف بعض هذه النزاعات، وتقريب وجهات نظر طرفيه، والتوصل إلى حلول متوافق عليها؛ (رضوان، ١٩٩٩؛ ٢٠٢-٢٢٠) في هذا السياق، لم تساهم جامعة الدول العربية إطلاقاً في حل هذا النزاع سياسياً أو قضائياً، بل ولم يطلب منها ذلك؛ في موازاة ذلك، ساهمت وساطة سعودية، مقرونة بمباركة ورعاية من قبل مجلس التعاون لدول الخليج العربية، في احتوائه، وتقليل تداعياته على الاستقرار السياسي في المنطقة، ومن ثم وضعه على طريق الحل النهائي.

---

(١) ففي عام ١٩٨٩، اتفقت ليبيا وتشاد على إحالة نزاعهما بخصوص شريط أوزو الحدودي إلى محكمة العدل الدولية والتي أصدرت حكماً نهائياً وملزماً لصالح تشاد (عام ١٩٩٤)؛ وفي حوض الخليج العربي الأعلى، تدخل مجلس الأمن بموجب الفصل السابع في أعقاب كارثة الغزو العراقي للكويت (عامي ١٩٩٠-١٩٩١) فارضاً قراراً سياسياً ملزماً نتج عنه رسم كامل الحدود السياسية الكويتية-العراقية.

(٢) لا تزال مشاريع إصلاح وتطوير جامعة الدول العربية تراوح مكانها؛ وقد نص النظام الأساسي لمجلس التعاون الخليجي على إنشاء لجنة لفض الخلافات ذات طابع استشاري؛ يشكل المجلس الأعلى هذه اللجنة في كل حالة على حدة من مواطنين من دول المجلس، دون أن يكون أطراف الخلاف من ضمنهم، وتقدم توصياتها للمجلس؛ ولكن هذه اللجنة لم تر النور حتى الوقت الحاضر، (النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية).
Ramazani, R. K., and Kechichian, J. A., *The Gulf Cooperation Council: Records and Analysis*, pp. 24-25.

وبالرغم من خطورة هذه النزاعات على المستقبل العربي، لا تتوفر المكتبة العربية إلا على بعض الدراسات المنهجية عن الكثير من هذه النزاعات الحدودية العربية بصفة عامة، والخليجية بصفة خاصة، النشطة منها والخامدة. (Wilkinson (1991), Schofield (1995), Al- Arayed (2003).

لذلك، تقوم الدراسة الحالية بصورة أساسية على تحليل للأرشيف الرسمي البريطاني الكثيف، الذي سجل المراحل الأولى من عمر النزاع من وجهة نظر المصالح البريطانية السياسية والاقتصادية، واعتماداً على العوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المحلية، كما هو حال كثير من النزاعات الحدودية الأخرى في منطقة الخليج العربي؛ (Schofield and Blake (1988), (henceforth AB), and (1988), (henceforth ABD),)

علاوة على ذلك، تعتمد هذه الدراسة على تحليل دقيق للمذكرات والردود القانونية التي قدمها طرفا النزاع إلى محكمة العدل الدولية في آخر مرحلة من مراحل نزاعهما الطويل، (*Qatar Memorial*, (1992).henceforth QM, *Bahrain Counter Memorial* (1992), henceforth BCM, *Qatar Reply* (1992), henceforth QR, *Bahrain Memorial,* (1996), henceforth BM, *Qatar Counter-Memorial*,(1997) ,henceforth QCM, *Bahrain Counter-Memorial* (1997), henceforth BCM, *Bahrain Reply* (1999), henceforth BR, *Qatar Reply*, (1999), henceforth QR, *Case Concerning Maritime Delimitation and Territorial Questions Between Qatar and Bahrain,* (16 March 2001), henceforth ICI Ruling).

والحق أن هذه الوثائق الجديدة نسبياً والكبيرة الحجم التي نظرت فيها محكمة العدل الدولية خلال الفترة (١٩٩١-٢٠٠١) تتضمن كثيراً من تفاصيل السجل التاريخي البريطاني السابق؛ غير أن أهميتها تتجاوزه بمراحل؛ فقد عمد كل طرف إلى توظيف الأرشيف البريطاني بما يتناسب مع مصالحه، بجمع كل الحجج والبراهين والقرائن التي ظنا أنها قد تدعم مواقفهما القانونية أثناء مرحلة التقاضي الدولية؛ يشمل ذلك استدعاء مبادئ القانون الدولي التي استقرت لاحقاً (قانون البحار حسب مواثيق جنيف عامي ١٩٥٨، ١٩٨٢) والقانون الدولي العرفي)، وكذلك جميع الحجج والبراهين والقرائن المحلية؛ لذلك كله، أضحت هذه الوثائق القانونية الحديثة مصدراً أولياً أساسياً لأغراض هذه الدراسة.

وبينما يظل الحياد العلمي الصارم مسألة نسبية، فقد راعت هذه الدراسة متطلبات التوازن والإنصاف قدر الإمكان، لعلها تشكل إضافة نوعية للمكتبة العربية، وبخاصة تلك التي تتناول ملفات النزاعات الحدودية العربية. إن من المؤمل أن تساهم الدراسة الحالية في رفع الوعي العربي عموماً والخليجي خصوصاً بأهمية حل قضايا النزاعات الحدودية العربية ضمن أطر سياسية و/أو قانونية عربية لتقليل ولجم آثارها السلبية على الاستقرار السياسي والأمن الاستراتيجي العربيين، ولتحفيز عمليات التنمية والتكامل العربي اجتماعياً واقتصادياً.

ينصرف التركيز هنا إلى النزاع الحدودي البحريني - القطري حول تخومهما البحرية المشتركة في

خليج البحرين بصورة أساسية، والتي ظلت محل شد وجذب لستة عقود ونيف. راوح هذا النزاع الطويل بين الخمود والنشاط؛ وبينما ترك البريطانيون بصمتهم في المراحل الأولى لهذا النزاع، فإنه تواصل بعد حصول الطرفين على استقلالهما. تستعرض الدراسة الحالية مسار النزاع الحدودي البحريني القطري منذ نشوبه في ثلاثينات القرن المنصرم والآليات التي قلبتها أطراف النزاع بحثاً عن حل مرض، حتى وضعت محكمة العدل الدولية نهاية قانونية له بقرار نهائي وملزم في مطلع القرن الحالي.

المبحث الأول: جذور النزاع

نشأت إمارة البحرين عندما نجح آل خليفة- انطلاقاً من موقعهم في الساحل الغربي من شبه جزيرة قطر- (عام ١٧٨٣) في وضع حد للحكم الإيراني لأرخبيل البحرين[٣]؛ وقع شيخ البحرين – شأنه شأن كثير من شيوخ حوض الخليج الأدنى– اتفاقية لحفظ السلام البحري وخصوصاً لمنع القرصنة البحرية (عام ١٨٢٠). بحلول أواسط ذلك القرن، أبدت حكومة الهند البريطانية اهتمامها– على لسان المقيم السياسي في الخليج– بحماية استقلال البحرين ضد ما اعتبرته تهديداً لسيادة شيخها من قوى محلية منافسة على خلفية نزاعات الأسرة الحاكمة في هذا الأرخبيل؛ لذلك، حصل شيخها على حماية بريطانية للبحرين ككيان سياسي مستقل (عام ١٨٦١)؛ فيما بعد، وضمن اتفاقيات الحماية، وقع شيخ البحرين التزاماً (عام ١٨٨٠) بعدم الدخول في مفاوضات أو علاقات دبلوماسية أو قنصلية أو الارتباط بمعاهدات مع أي حكومة أخرى دون موافقة بريطانيا. تعزز ذلك الالتزام بآخر (عام ١٨٩٢) تضمن تعهدات بحرينية إضافية بعدم استضافة أي ممثل لأي حكومة أجنبية، أو التنازل عن أو بيع أو رهن أي جزء من أراضي الإمارة لأي طرف أجنبي آخر دون موافقة بريطانيا. أقر الميثاق الأنجلو- عثماني (في يوليو ١٩١٣)، الذي قسم مناطق نفوذ الطرفين في شرق شبه الجزيرة العربية، بالنفوذ البريطاني ضمناً في البحرين بتخلي اسطنبول عن كل دعاواها السيادية إزاءها معترفة "باستقلالها"، وبتعهدها بعدم معارضة الاتفاقات والتعهدات الأنجلو-بحرينية وما ترتب عليها من التزامات سياسية وغيرها، في ظل الوضع السياسي المميز لبريطانيا والذي رعته بصبر فيما سلف. كان ذلك يعني من الناحية العملية اعترافاً عثمانياً بالحماية البريطانية على تلك الإمارة الصغيرة. بحلول نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، غدت البحرين، بفضل استمرار السلام البحري والاستقرار السياسي الداخلي مركزاً هاماً للصيد البحري واستخراج اللؤلؤ وتجارته في الخليج العربي، مما كان سبباً لانتشار نفوذ شيوخها في بعض الجزر

(٣) يتكون أرخبيل البحرين أساساً من جزر البحرين أو أوال والمحرق وأم نعسان وسترة والنبي صالح.

والمعالم البحرية القريبة من أرخبيلهم. في عام ١٩٦٨، أعلنت بريطانيا عزمها على الانسحاب من حوض الخليج، فنالت البحرين استقلالها السياسي في عام ١٩٧١[٤] (*BM*, vol. I, pp. 4-8, 60-62).

إلى الشرق من البحرين، يرجع التاريخ السياسي الحديث لقطر إلى النصف الثاني من القرن التاسع عشر حينما بدأت السلطة السياسية لآل ثاني تتمدد عبر شبه الجزيرة القطرية؛ وقد حظيت آنذاك باعتراف السلطات البريطانية؛ فقد دخلت قطر جزئياً منظومة اتفاقيات الحماية البريطانية منذ عام ١٨٦٦، عندما وقع شيخها تعهداً للسلطات البريطانية المحلية بالمحافظة على السلم البحري، لقاء اعتراف بريطاني باستقلاله. بعيد ذلك، أرسلت البحرين حملة عسكرية استهدفت شبه الجزيرة القطرية، اعتبرها البريطانيون عدواناً مخلاً بمبدأ السلام البحري، ففرضوا في السنة اللاحقة تعهدات واتفاقات على الطرفين بعدم مهاجمة أراضي بعضهما عبر البحر، وبالمحافظة على علاقات سلمية بينهما. استهل البريطانيون بذلك اعترافهم وحمايتهم للكيان السياسي القطري الجديد المستقل، بوصفه شاملاً لكل شبه الجزيرة القطرية، وتحت زعامة آل ثاني. بالرغم من توقيع قطر تعهدات واتفاقات حمائية مع بريطانيا، ظلت خارج دائرة الاهتمام المباشر لحكومة الهند البريطانية من الناحية العملية. (*ABD*, vol. 13, pp. 5-21, especially 7, 8-9, 9-10, 13-14, 15, 17; vol. 14, pp. 13-56; *QM*, part I, chapter I, pp. 7-8, 10-11, and *QCM*, pp. 5-8).

في ١٨٧٢، مدت إسطنبول، التي كانت قد نجحت في إعادة فرض حكمها المباشر في إقليم الأحساء المجاور، سيطرتها إلى الدوحة ولكن، وضعت السيطرة السعودية على ذلك الإقليم (في مايو ١٩١٣) نهاية للوجود السياسي والعسكري العثماني في شرق شبه الجزيرة العربية؛ فقد وثق ميثاق يوليو ١٩١٣ تخلي إسطنبول عن سيادتها على قطر، معترفاً بشمول سيادة آل ثاني كل شبه الجزيرة القطرية؛ في عام ١٩١٦، وقعت قطر معاهدة مع بريطانيا أكملت إدخال قطر ضمن نظام اتفاقيات الحماية، وأعادت تأكيد اعتراف بريطانيا باستمرارية حكم آل ثاني لقطر، ومن ثم حمايتها من أي هجوم بحري. في عام ١٩٧١، وفي أعقاب الانسحاب البريطاني من الخليج العربي، نالت قطر استقلالها السياسي. (*ABD*, vol. 13, pp. 23-31, pp. 33- 42; *QM*, part I, chapter I, pp. 9-13; *BM*, pp 67-80, *ICI Ruling*, p. 32, *AB*, vol. 16, pp. 585-598; Wilkinson., pp. 180-189, 226-130, 247-249, 282-295, 360-362)[٥]

---

(٤) (See also Khuri, Al-Rumaihi). في عام ١٩٤٦، تحول مقر المقيم السياسي البريطاني (التابع لحكومة الهند البريطانية) من أبو شهر إلى المنامة وسرعان ما أصبح (عام ١٩٤٨) تابعاً لوزارة الخارجية البريطانية في لندن.

(٥) ولقد لاحظت محكمة العدل الدولية في قرارها الصادر في قضية النزاع البحريني القطري (في مارس ٢٠٠١) أن اتفاق ١٩١٣ اعترف بالسيادة القطرية على كامل شبه الجزيرة القطرية. لمراجعة التاريخ السياسي لقطر، انظر كيلي، ٥١-١٤٠، أبو علية، ٥٧، ٧٩-٩٨، وخصوصاً ٨٠-٨٨، ٩٠، ٩٤. جدير بالذكر=

تعود جذور هذا النزاع إلى ثلاثينات القرن المنصرم حينما استحثت عمليات التنقيب عن النفط في حوض الخليج ظاهرة عامة تمثلت في تمدد سلطات الدول الوطنية الجديدة عبر مناطق التخوم المشتركة، والتي غدت موئلاً لمطالب متعارضة من جانب الحكومات المعنية؛ لقد استلزم نشوء نظام الدول الوطنية الحديثة في حوض الخليج العربي، تحديداً دقيقاً للنطاقات السيادية لدول متجاورة في مناطق شاسعة غدت محل تنافس محموم بين شركات غربية عدة؛ ولهذا لعب البترول وشركاته دوراً مؤثراً في استثارة وتعميق نزاعات حدودية عدة بين الدول الوطنية العربية الخليجية الجديدة؛ لقد تكرر هذا الأمر في كافة المناطق البحرية والبرية التي فاحت منها رائحة النفط بعد أن ظلت لعقود طويلة سابقة خارج نطاق الاهتمام الفعلي للحكام المعنيين؛ والحق أن بوادر نزاعات الكيانات السياسية المتجاورة والمتنافسة حول بعض تلك المواقع كانت كامنة في التاريخ السياسي لنشوء وتمدد سلطاتها السياسية. فقد اتشح كثير من تلك النزاعات بشيء من الغموض بسبب حركات انتقال مجموعات من السكان المحليين وطبيعة نشاطاتهم الاقتصادية، في منطقة عرفت بقلة الموارد الطبيعية وضنك العيش؛ وقد أضاف ذلك مزيداً من الصعوبات في تقرير التبعية السياسية للمجموعات المعنية وأبعاد وعمق ممارسة السلطان الإداري والسياسي والقضائي من قبل الحواضر السياسية المتنافسة؛ فإذا ما وضع ذلك في إطار قلة مصادر التاريخ الرسمي الموثقة خلال فترة ما قبل النفط، فلا غرو أن يغلف الكثير من الصعوبات جوانب من النزاعات الحدودية الخليجية. طوال خمسة عقود من عمر هذا النزاع، وضعت الخطوط الحدودية البريطانية سقفاً عنيداً لا يتخطاه طرفاه طوعاً أو كرهاً؛ ظل هذا النزاع المزمن خامداً ولكن عصياً على الاقتراب من نهاية مرضية؛ بعد الانسحاب البريطاني من منطقة الخليج (عام ١٩٧١)، انطلقت عملية التسوية عندما اقترحت المملكة العربية السعودية إطلاق آلية وساطة سياسية (لجنة ثلاثية) بإشراف سعودي بحثاً عن حل سياسي متفق عليه كخيار أول، أو اللجوء إلى خيار تحكيمي أو قضائي كحل أخير؛ تعثر الخيار الأول بسبب تباعد مواقف طرفي النزاع؛ ولكن في النهاية، وتطبيقاً لصيغة الوساطة ذاتها، أثمرت المساعي الدبلوماسية الحميدة والهادئة بالفعل توافقاً على إحالة هذا الملف الحدودي إلى محكمة العدل الدولية وفق صيغة متفق عليها؛ وبالفعل فرضت محكمة العدل الدولية حلاً قضائياً نهائياً وملزماً (٢٠٠١) قبله الطرفان حسب اتفاق مسبق بينهما.

لقد جذب ظهور النفط في حوض الخليج شركات بترولية غربية تسابقت للفوز بامتيازات للتنقيب عن النفط واستخراجه في عدة مناطق برية

= أن العثمانيين لم يسحبوا قواتهم المحدودة في الدوحة حتى ظهرت سفينة حربية بريطانية في ميناء الدوحة (في أغسطس ١٩١٥).

وبحرية بدت واعدة دون أن تخيب التوقعات. على المستوى السياسي، نتج عن تصاعد اهتمام الشركات البترولية بمنطقة التخوم البرية والبحرية المشتركة بين المنامة والدوحة (خليج البحرين)، نزاع طويل بينهما، ظل الطابع الدبلوماسي سمته العامة. (*BM*, part II, pp. 290-292, *ABD*, vol. 15, pp. 37-44, 47-62, 65-173, 177-214, 217-234, 237-244, 247-282, 303-308, 311-372, 375-422, 425-445, 467-478, 481-492, 513-551, 555-564).[٦]

استهل الطرفان نزاعهما الحدودي في ثلاثينات القرن المنصرم ليتواصل لعدة عقود تالية، لم تكن منطقة النزاع محددة تماماً منذ البداية؛ ومع تصاعد نشاط الشركات البترولية المعنية، تراكمت عوامل التنافس السياسي والاقتصادي بينهما، توسعت مساحة النزاع لتشمل عدة مواقع على امتداد خليج البحرين الضحل، فرضاً لأمر واقع أو تحسباً لتطورات محتملة. ابتدأ النزاع الحدودي بين الجارين اللدودين بخلاف حول أرخبيل حوار الصغير؛ وفي مرحلة ثانية، تنازع الطرفان أيضاً عدداً آخر من المعالم البحرية الأخرى في خليج البحرين.[٧] والحق أنه لم تكن لتلك المواقع أهمية سياسية خاصة فيما سبق، أكثر من أن سفن الصيد والبحث عن اللؤلؤ ظلت ترتادها بين الحين والآخر؛ غير أن البحث عن النفط في ثلاثينات القرن المنصرم منحها أهمية حاسمة؛ فعلى سبيل المثال، أضفى موقع جزر حوار القريب جداً من الساحل الغربي لقطر – حيث كانت رائحة النفط تفوح بقوة – صلابة وتشدداً على مواقف طرفي النزاع. علاوة على ذلك، رافق تشكل نظام الدول الوطنية العربية الخليجية زيادة الاعتبارات الجيو–سياسية من أهمية تلك الجزر؛ فعلى سبيل المثال، اعتبرت الدوحة تلك الجزر امتداداً طبيعياً وجغرافياً لشبه الجزيرة القطرية، ولعلها رأت فيما بعد، أن وصول السيادة البحرينية بالقرب من ساحل شبه الجزيرة القطرية تهديد جيو–سياسي لها.

مع تصاعد وتيرة النزاع قبيل الحرب العالمية الثانية، أدرك البريطانيون أنه بينما كان تحديد التبعية

(٦) يفصل خليج البحرين بين الطرفين، وهو مسطح مائي ضحل في الغالب، لا يتعدى عمق كثير من أجزائه تسعة أمتار، ومعظمها ستة أمتار تقريباً. تتناثر العشرات من الجزر والفشوت والمعالم البحرية الأخرى عبر هذا الخليج الضحل. وبينما تتراوح أبعاد طوله وعرضه، غير أ،ه يمكن أن طوله يبلغ (من فشت الجارم شمالاً إلى جزيرة حد جنان جنوباً) قرابة المائة وأحد عشر كيلاً تقريباً، بينما يبلغ عرضه أربعين كيلاً تقريباً.

(٧) يقع أرخبيل حوار في القطاع الجنوبي من خليج البحرين، على مقربة من الساحل الغربي لشبه الجزيرة القطرية؛ وإحداثياته هي ٢٥,٣٩ شمالاً، و ٥٠,٤٧ شرقاً. يتكون هذا الأرخبيل الصغير من عدد مختلف عليه من الجزر والجزيرات والصخور قد يصل إلى ثلاثين جزيرة ونحوها؛ تبلغ مساحة الأرخبيل قرابة ٥٠,٦ كيلومتراً مربعاً، وعدد سكانه نحو ٣٨٧٥ نسمة حسب إحصاء عام ٢٠٠١؛ تعد جزيرة حوار أكبرها (١٦ كم مربع)، تليها سواد الجنوبية (٥ كم مربع) وسواد الشمالية (٣ كم مربع). تبعد حوار ٣ كيلومترات عن الساحل الغربي لشبه الجزيرة القطرية، وقرابة ٢٦ كيلومتراً عن أرخبيل البحرين. انظر: *www.adias-uae.com/publications/Hawar;www.wikipedia.org.*

السياسية لبعض تلك الجزر ميسوراً اعتماداً على اعتبارات محلية صرفة، لم يكن الأمر واضحاً بالنسبة لكثير من الفشوت والجزر الصغيرة التي لا يظهر بعضها إلا في أوقات الجزر؛[٨] ولكن، ضغوط عامل الوقت والشركات البترولية الطامحة التي كانت وفودها تنتظر على الأبواب، لم تسمح لبريطانيا بترك تلك المنطقة الواعدة اقتصادياً دون تدخل صارم لتحديد التبعية السياسية للمعالم البحرية المتناثرة عبر خليج البحرين، وقاعه؛ وفي حين أن التدخل البريطاني لم يرض أياً من الطرفين تماماً، إلا أنه أخمد النزاع بينهما حتى حين.

في عام ١٩٢٥، منح شيخ البحرين شركة إي جي إس البريطانية[٩] امتيازاً للتنقيب عن النفط في جزر البحرين الأساسية؛ ما لبث هذا الامتياز أن انتقل إلى سوكال الأمريكية والتي أنشأت بدورها شركة فرعية كندية (بابكو)[١٠] أوكل إليها الامتياز في عام ١٩٣٠، واكتشفت النفط لأول مرة في حوض الخليج الأوسط (عام ١٩٣٢) وبدأت تصديره (عام ١٩٣٤). في سيناريو مشابه لنظرائه في مناطق أخرى في الخليج العربي، طلبت شركة بابكو (عام ١٩٣٣) توسيع منطقة امتيازها البترولي في الأراضي البحرينية ليشمل كل الأجزاء المتبقية من الأراضي البحرينية- بما فيه كل الجزر والمواقع والمياه الإقليمية - والتي لم يتضمنها الامتياز البترولي السابق.

وهكذا، رنت أبصار الجارتين المتنافستين إلى جزر حوار بحثاً عن الثروات المخبأة تحتها؛ ولذلك سرعان ما دخل شيخ البحرين (عام ١٩٣٣) في مفاوضات ومراسلات مضنية وطويلة لتوسيع منطقة الامتياز البترولي السابق لتشمل كافة الجزر والمياه التي أدعى تبعيتها لبلاده، والتي كان مصراً على أن تشمل جزر حوار على وجه الخصوص.[١١] في تلك الأثناء، كان شيخ قطر منشغلاً بتوسيع نطاقه السيادي ليشمل كامل شبه الجزيرة القطرية، وهو الأمر الذي نجح في استكماله في عام ١٩٣٧. في خضم تلك العملية، حثت بريطانيا قطر (١٩٣٥) على منح امتياز بترولي بري لشركة بي سي إل (التابعة للشركة البريطانية أبوك)[١٢] لقاء حماية شبه الجزيرة القطرية من أي "اعتداءات" خطيرة.[١٣] (*BM*, pp. 101-108, 113-114; Al-Aryed, pp. 267-283, *QM*, part I, chapter I, pp. 14-15, *AB*, vol. 16, pp. 531-532, 533-537, 565-684، (المنصور،

---

(٨) الفشوت جمع فشت الذي يعني محلياً الأرض الضحلة التي تنحسر عنها المياه أوقات الجزر.

(٩) Eastern and General Syndicate Limited (EGS).

(١٠) Bahrain Petroleum Company (BAPCO).

(١١) استقر ذلك الامتياز على مساحة ١٠٠ ألف فدان من جزيرة البحرين الأساسية، بينما ظلت باقي مساحة الجزر البحرينية الأساسية، فضلاً عن التخوم البحرينية غير المحددة خارج منطقة الامتياز تلك.

(١٢) Petroleum Concessions Limited (PCL)

(١٣) غني عن الذكر أن كلاً من الطرفين قدم عرضاً مختلفاً لموضوع أثر الشركات النفطية على قضية النزاع الحدودي؛ لاستعراض الموقف البحريني.

ص٨١-٨٢)

لم يمض وقت طويل حتى اكتشف النفط في غرب شبه الجزيرة القطرية (عام ١٩٣٩)، فحاولت الدوحة إجهاض المحاولات البحرينية الجارية آنذاك لمنح امتياز نفطي بحري في التخوم البحرية المشتركة غير المحددة، وبخاصة في أرخبيل حوار القريب جداً من الساحل القطري الغربي. (*ABD*, vol. 13, pp. 45-66; *QM*, part I, chapter III, pp. 13-17, *BM,* pp. 102-106, Al-Arayed, pp. 268-272,).

اصطدمت مطامح الشركات والشيوخ المعنيين بواقع عدم وجود تحديد دقيق مسبقاً للنطاق السيادي للبحرين في مواجهة جارتها الشرقية على وجه أخص. كان ذلك بداية لنزاع طويل، استمر نحو ستة عقود. لم يكن التاريخ السياسي لنشوء الإمارتين المتنافستين مساعداً البتة لترطيب أجواء علاقاتهما الثنائية؛ فقد كان شيخ البحرين يحتفظ ببعض النفوذ السياسي على بعض أجزاء شبه جزيرة قطر ذاتها (الزبارة وهي بلدة صغيرة تقع شمال غرب شبه الجزيرة القطرية، ظل البحرينيون يطالبون بها بين الحين والآخر). علاوة على ذلك، لم يكن التاريخ السياسي والعرف الاجتماعي في منطقة الخليج العربي يعرف مفهوم الحدود السياسية، ولم يكن الشيوخ المعنيون قد اعتادوا بعد على المفاهيم السياسية الغربية مثل السيادة القانونية والسياسية؛ غير أنهم كانوا حريصين على ما يعتبرونه ضمن أملاكهم ورعاياهم التابعين لهم؛ في هذا الإطار، كان كل من شيخي البحرين وقطر يعتبر أن أرخبيل حوار تابع له بحكم عدة عوامل سيأتي تفصيلها لاحقاً. في الحالتين، لم يجد الطرفان خلال الفترات التاريخية السابقة ضرورة لتوثيق مطالبهما بشأن هذا الأرخبيل، مما أضفى صعوبة في تقرير وضعه القانوني؛ فقد رأت البحرين منذ البداية أن عدة أدلة وشواهد تاريخية وراهنة "تبرهن" أن سيادتها تشمل أرخبيل حوار، وكذلك قطعة جرادة وفشت الديبل الواقعتين في القطاع الأوسط من خليج البحرين؛ في المقابل، رفضت قطر الدعوى البحرينية، معتبرة أن كامل التخوم المشتركة غير تابعة لأحد من الناحية السياسية في الفترة السابقة للنزاع؛ غير أنها طالبت بحوار وغيرها بعد ذلك - بوصفها امتداداً جغرافياً طبيعياً لشبه الجزيرة القطرية.

بالرغم من ذلك، كانت التقاليد العربية المحلية تتراجع أمام التمدد السياسي والاقتصادي الغربي؛ فقد كانت مصالح كل من الشركات البترولية المعنية ومن ورائها مصالح شيخي قطر والبحرين تحتم رسم خط حدودي بحري على النمط الغربي يفصل بين الجزر والمياه التابعة للطرفين في منطقة غدت رائحة النفط فواحة.قبل عام ١٩٣٣، لم تحقق بريطانيا رسمياً في النطاقات السيادية لكل من البحرين وقطر في مواجهة بعضهما لعدم وجود ما يستدعي ذلك؛ أما وقد ثارت هذه المشكلة بقوة، في خضم استعار نشاطات الشركات البترولية المتنافسة، فقد وجدت السلطات البريطانية نفسها، بحكم مركزها السياسي والقانوني المتفوق في

كلا الطرفين، واستناداً على وجه الخصوص على مسئولياتها القانونية الحمائية للبحرين، معنية بالفصل في القضية بتقرير التبعية السياسية لعدد متزايد من الجزر وغيرها من المعالم البحرية على امتداد التخوم المشتركة للطرفين؛ أعطت تلك السلطات القضية ما تستحقه من تدبر، ومن ثم حسمت أمرها بإعطاء جزر حوار للبحرين، ومن ثم رسم خط قسم خليج البحرين وقاعه بين الطرفين. وبالرغم من أن نشاطات الشركات البترولية المعنية آنذاك هي التي فتحت ملف تلك القضية واستمرت في التأثير على مسار المراحل الأولى لعملية التسوية، تفترض الدراسة الحالية أن الاعتبارات المحلية كذلك (أنماط معيشة السكان المحليين، تبعياتهم السياسية...) لعبت دوراً رئيساً في تشكيل السياسة البريطانية ذات الصلة. (النعيم، *الجذور الاجتماعية*).

المبحث الثاني: مسار النزاع وأهم محاولات حله

تسهيلاً لتتبع المواقف السياسية والحجج القانونية لطرفي النزاع، سيتم استعراض تفاصيل الاقتراحات والمواقف المتضادة للأطراف المعنيين، والتي توضح مسار النزاع وتقلباته كما يلي:

الخط الأزرق (عام ١٩١٣)

رسم ميثاق يوليو ١٩١٣ خطاً في شرق شبه الجزيرة العربية يفصل بين مناطق النفوذ البريطاني شرقاً، ومناطق النفوذ العثماني غرباً، اشتهر فيما بعد بالخط الأزرق. ابتدأ الخط الأزرق من نقطة على ساحل الخليج العربي، غير بعيد من جزيرة الزخنونية في خليج البحرين. يمتد هذا الخط بعد ذلك جنوباً باستقامة حتى يلاقي خطاً عرف بالخط البنفسجي في نقطة ما على رمال الربع الخالي الفسيحة. يترك الخط الأزرق نظرياً كل شبه جزيرة قطر، بل ومساحة من صحراء الجافورة، ضمن منطقة النفوذ البريطاني، وهو أمر لم يكن متوافقاً مع الحقائق السياسية على الأرض.[١٤] فيما بعد، جادلت الدوحة في مذكرتها أمام المحكمة الدولية أن الخط الأزرق يمنحها أرخبيل حوار نظراً لوقوعه شرقه. والحق أن الخط الأزرق لم يكن تحديداً دقيقاً لحدود قطر الجنوبية، بل مجرد تعريف نظري فضفاض يفصل مناطق نفوذ طرفي اتفاق عام ١٩١٣ عبر مساحات صحراوية شاسعة، لم يكن أي منهما يعرف الكثير عنها، دع عنك أن يمارس أي قدر من السيادة على أي من أجزائها. لم يكن من الصعب كذلك ملاحظة أن السلطة السياسية القطرية لم تكن قبل الحرب العالمية الأولى تتعدى الدوحة ومحيطها المباشر، ناهيك عما يقع خارج شبه الجزيرة القطرية؛ علاوة على ذلك، لم تصدق أي من طرفي ميثاق عام ١٩١٣ عليه آنذاك، مما أفقده قيمته القانونية. (*AB,* vol. 18, pp. 45-48; and vol. 16, pp. 491-498; vol. 20, pp. 894-898; *ABD*, vol. 13, pp. 111-119 and 856-858; *QM*, part I,

(١٤) تقع جزيرة الزخنونية بالقرب عند مدخل خليج سلوى في المملكة العربية السعودية، بينما تمتد صحراء الجافورة جنوب واحة الأحساء السعودية.

chapter III, pp. 12-13; *QCM*, part II, chapter III, pp. 12-13, *ICJ Ruling*, p. 21).[١٥]

المعاهدة الأنجلو– قطرية (عام ١٩١٦)

اعترف البريطانيون بموجب تلك المعاهدة باستقلال شيخ قطر، ومنحوه حمايتهم لقاء تعهدات التزم بها، على غرار ما تضمنته اتفاقيات الحماية؛ ولكن هذه المعاهدة لم يتضمن تحديداً للنطاق السيادي القطري في مواجهة الأطراف المعنية الأخرى (البحرين ونجد)، كما تفادت الإشارة إلى الخط الأزرق. (*AB*, vol. 16, pp. 73-77, 533-537, *BM*, pp. 94-97, QM, part I, chapter III, p. 13; Al-Arayed, p. 263).

خط هولمز (عام ١٩٢٣)

في عام ١٩٢٥ وقعت حكومة البحرين مع شركة إي جي إس اتفاقية امتياز بترولي اعتمدت على خريطتين اكتست جزر حوار فيهما لوناً مختلفاً عن جزر البحرين ذاتها. كانت الأولى منهما خريطة مرفقة بمسودة الاتفاقية، بينما أعد الميجر هولمز، الوكيل السياسي البريطاني في البحرين، الثانية منهما في ذات العام. وظفت المذكرة القطرية إلى المحكمة ذلك الاختلاف في الألوان لصالحها ليعني تمايز حوار سياسياً عن البحرين؛ ولكن البحرين اعتبرت أن اتفاقية عام ١٩٢٥ والخرائط المرفقة بها لم تكن معنية بأي حال بحصر كامل النطاق السيادي لحكومة البحرين؛ وأن تلوين "الجزر التابعة للبحرين ومن ضمنها حوار" في الخريطة بلون مختلف كان بهدف تمييزها عما حولها؛ والحق أن معدي الخريطتين لم يكونوا معنيين أو واعين في ذلك الوقت المبكر بالنطاق السيادي لأي من الأطراف المحليين؛ وبالتالي فلا يمكن ترتيب معنى سياسي أو قانوني محدد لأي منهما.

خط وورد (عامي ١٩٢٣–١٩٢٥)

كان هذا المسئول البريطاني، بصفته مساعداً للوكيل السياسي البريطاني في البحرين، على علاقة ببعض اتفاقيات الامتيازات البترولية عبر الخليج؛ وقد رسم آنذاك خريطة جعل فيها حوار جزءً من البحرين، (Al-Arayed, pp. 272-276).

بالرغم من أن المذكرة البحرينية حاولت استخدام تلك الخريطة لصالحها، غير أن ترتيب المنامة معنى سياسي لهذه الخريطة لم يكن مقنعاً من الناحية القانونية كذلك.

الاقتراح البريطاني باستبعاد أرخبيل حوار من منطقة الامتياز البترولي البحريني (في يونيو ١٩٣٣)

لم تكن السلطات البريطانية راضية عن توسيع شركة بابكو الأمريكية منطقة امتيازها في حوض الخليج الأوسط بالقرب من شبه الجزيرة القطرية لتنافس

(١٥) وقد لاحظت محكمة العدل الدولية في قرارها حول النزاع البحريني القطري (في ١٦ مارس ٢٠٠١) أن الميثاق الأنجلو–عثماني (في مارس ١٩١٤) حول حدود عدن، نص في مادته الثالثة على أن الخط الفاصل بين قطر ونجد يتفق مع المادة الثانية من الميثاق الأنجلو–عثماني في (٢٩ يوليو، ١٩١٣)؛ وقد وثق الطرفان اتفاق (في مارس ١٩١٤).

المصالح البترولية البريطانية. في هذا السياق، انضمت بي سي إل البريطانية لتنافس بابكو (في يونيو ١٩٣٣) للفوز بعقد بترولي في التخوم البحرينية غير المشمولة بعقد في ١٩٢٥. كانت نذر النزاع الحدودي حول حوار تلوح في الأفق، بينما كانت السلطات البريطانية المحلية راغبة في تمهيد السبيل أمام الشركات البريطانية لتوسيع مناطق امتيازاتها البترولية في هذا الجزء من حوض الخليج؛ فاقترح المقيم السياسي البريطاني أن يحدد أي اتفاق بترولي جديد يوقعه شيخ البحرين جزراً بعينها بالاسم ضمن أرخبيل البحرين، مما يعني استبعاد حوار من العقد الجديد. كان ذلك بوضوح محاولة بريطانية لكسب بعض الوقت، لحين تحديد النطاق السيادي لكل من البحرين وقطر، دون إعاقة أو تأخير عمليات الاستكشافات البترولية في تلك الأصقاع. وقد رفض شيخ البحرين ذاك الاقتراح لاعتقاده آنذاك أنه يضعف الموقف القانوني لبلاده بشأن جزر حوار على وجه الخصوص، (Al-Arayed, pp. 269-270.).

الاقتراح البحريني باستخدام تعبير "جزر البحرين" في الامتياز المرتقب (في يوليو ١٩٣٣)

تفادياً لتأخير توقيع الاتفاق البترولي المرتقب، اقترحت المنامة أن يستخدم تعبير "جزر البحرين" دون تحديد جزر بعينها بالاسم. قبلت السلطات البريطانية الاقتراح البحريني، إلا أن المنامة عادت وقررت (في مايو ١٩٣٧) تأجيل المفاوضات مع الشركة الأمريكية، فظلت قضية جزر حوار وباقي التخوم البحرية معلقة حتى حين. (*QCM*, part III, chapter III, p. 18; Al-Arayed, p. 270.)

خط بي سي إل (عام ١٩٣٥)

كانت قطر قد وقعت اتفاق امتياز بترولي مع شركة بي سي إل البريطانية (١٩٣٥) وصف منطقة الامتياز بكل الأراضي التي يحكمها شيخ قطر؛ وقد حُددت تلك الأراضي على الخريطة المرفقة بالاتفاق بأنها تقع شمال خط يمر عبر قاعدة شبه الجزيرة القطرية؛ كان أرخبيل حوار ظاهراً في الخريطة إلى الشمال من خط ١٩٣٥؛ لذلك رأت الشركة ابتداءً — وقطر لاحقاً - في ذلك دليلاً على تبعية جزر حوار لقطر؛ كانت الشركة المعنية قد دخلت حلبة المنافسة للفوز بالعقد البترولي البحريني، معتبرة أن جزر حوار تقع ضمن منطقة امتيازها القطري، غير أنها طلبت مشورة الحكومة البريطانية حول هذا الأمر. (*QCM*, part III, chapter III, p. 23).

لم تر السلطات البريطانية المحلية آنذاك في هذا الخط أهمية تتعدى تقرير الحد الجنوبي لمنطقة امتياز الشركة على البر القطري فقط؛ وهكذا، دخل أرخبيل حوار الصغير دائرة الضوء، وأوشك أن يتحول إلى نزاع فعلي؛ في تلك الأثناء، أكدت الشركة الأمريكية اهتمامها بالتفاوض لتوسيع منطقة امتيازها في البحرين؛ لم يرق ذلك تماماً للندن، التي لم تخف رغبتها آنذاك في حصول الشركة البريطانية على العقد

المرتقب في البحرين؛ غير أن الحكومة البريطانية، وقد ألفت نفسها عازفة آنذاك عن الوقوف علناً في وجه المصالح الأمريكية، أوعزت إلى وزارة الهند بنقل رغبتها تلك للمنامة بطريقة غير رسمية.

أما على الجانب البحريني، فقد ظلت المنامة تصر على ملكيتها لحوار بناء على عدة أسس ومبررات اجتماعية واقتصادية وسياسية وثقافياً. ولاحقاً، حاولت المنامة في مذكرتها القانونية أمام محكمة العدل الدولية تفريغ ظهور حوار على خريطة الامتياز البترولي القطري شمال خط بي سي إل من أي مضمون سياسي محدد؛ حيث جادلت أن أرخبيل البحرين ذاته ظهر كذلك في الخريطة شمال الخط المذكور؛ علاوة على ذلك، قيد نص العقد– حسب وجهة النظر البحرينية - منطقة امتياز الشركة شمال خط ١٩٣٥ بالأراضي التي يحكمها شيخ قطر؛ ولأن وجهة النظر البحرينية ذهبت إلى أن جزر حوار تابعة للبحرين وخارج نطاق سلطة الدوحة، فقد اعتبرتها المنامة بالتأكيد خارج منطقة امتياز الشركة في الأراضي القطرية. (*QCM*, part III, chapter III, pp. 276-279, 282, *BM*, pp. 171-172, *ABD*, vol. 13, pp. 197-237, 241-274, 277-378, 439-526, 597)

البحرين تطالب رسمياً بحوار للمرة الأولى (في أبريل ١٩٣٥)

وضعت قضية حوار عائقاً أمام توسع النشاطات البترولية الاستكشافية في خليج البحرين، مما حدا بالسلطات البريطانية للتدقيق في الوضع القانوني لهذه الجزر. في هذا السياق، بعث مستشار شيخ البحرين (البريطاني الجنسية) إلى الوكيل السياسي البريطاني في المنامة – برسالة رسمية تؤكد موقف الحكومة البحرينية القاضي بتبعية جزر حوار لها لعدة اعتبارات يتعلق أهمها بقدم واستمرارية ممارستها لسيادتها عليها وعلى سكانها؛ غير أن المطالبة البحرينية الأولى بحوار أغفلت تحديد عدد وأسماء جزر هذا الأرخبيل؛ فحتى تلك الفترة، لم يتم التثبت على ما يبدو من عدد وهوية الجزر التابعة له بالتحديد. أما على صعيد مفاوضات الامتياز البترولي المرتقب في خليج البحرين، فقد حرصت المنامة على إجراء مفاوضات مع شركة بي سي إل البريطانية لتحقيق هدفين كما يبدو: إخماد معارضة تلك الشركة لتبعية حوار للبحرين، ومن ثم تأكيد الموقف البريطاني الرسمي الأولي حيال تلك الجزر. (*ABD*, pp. 278-280; and *BM*., pp. 14-15, 153-244, especially p. 156.)

البحرين تطالب بجزر حوار "السبع" (عام ١٩٣٦)

بينما كانت حكومة البحرين تتفاوض مع الشركة البريطانية العاملة في قطر لتوسيع منطقة الامتياز النفطي البحريني، والتي أراد البحرينيون أن تضم أرخبيل حوار، قدم المستشار السياسي لشيخ البحرين - نيابة عن الأخير- لحكومة الهند البريطانية قائمة مفصلة بالجزر التي تعتبرها الحكومة البحرينية تابعة لها، ومن ثم داخلة ضمن منطقة الامتياز المرتقبة؛

كانت تلك أول مطالبة بحرينية رسمية مفصلة شملت سبع جزر اعتبرتها المنامة تشكل أرخبيل حوار؛ فلقد ضمت القائمة البحرينية بجانب جزيرة حوار ذاتها — وهي أكبر الجزر - نون، ومشطان والمعترض والرباض والمحوزرة بالإضافة إلى جنان وحد جنان الواقعتين في ذيل ذلك الأرخبيل، والتي يعدهما البعض جزيرة واحدة. جدير بالذكر أن موضوع جزيرة جنان وغيرها من الجزر والتكوينات البحرية القريبة سيكون مدعاة لشيء من الغموض، ومن ثم، مثاراً لجدل غدت السلطات البريطانية طرفاً فيه بعد بضع سنين؛ ولن يلبث هذا الوضع الملتبس نوعاً ما أن يثير مطالب متعارضة من قبل الطرفين المعنيين. (*BCM*, vol. I, part I, pp. 74-75.)

القرار البريطاني الأول المؤقت ببحرينية حوار (في يوليو ١٩٣٦)

حال استلام المطالبة الرسمية البحرينية الأولى، بدأ الموقف البريطاني الرسمي حيال هوية حوار يتشكل لصالح البحرين. فلم ينقض وقت طويل قبل أن يتعرف ممثلو حكومة الهند في المنطقة على أبعاد المسألة التي بدت "واضحة" لهم آنذاك، حيث عبر الوكيل السياسي البريطاني في المنامة في رسالة إلى المقيم السياسي البريطاني في بو شهر (في مايو ١٩٣٦) عن اقتناعه بقوة الحجة البحرينية بخصوص أرخبيل حوار. تبنى المقيم السياسي البريطاني هذا الموقف، مؤكداً في رسالة إلى وزير الدولة للهند في لندن (في مايو ١٩٣٦) أن مواطنين بحرينيين استوطنوا حوار منذ فترة طويلة، ومارسوا نشاطاتهم المعيشية تحت سلطان شيخ البحرين الإداري والقضائي حتى تاريخه، دون تدخل أو احتجاج من شيخ قطر؛ أما والحال كذلك، فإن عبء إقامة الدليل في مواجهة ذلك — حسب وجهة نظر المقيم — يقع على عاتق الأخير. في المقابل، تملك قطر وجهة نظر مختلفة كلياً؛ فحوار - حسب رأيها - جرداء خلو من موارد مائية طبيعية كافية أو ثابتة، وبالتالي لا تملك إمكانية استضافة مستوطنات بشرية دائمة؛ لا يمنع ذلك أن بعض صيادي الأسماك كانوا يترددون عليها بصورة مؤقتة وعابرة، لكنهم لم يقيموا أبداً فيها. بقي الوضع في حوار - حسب رأي الدوحة - على ذلك المنوال حتى ثلاثينات القرن العشرين، حينما وضعت البحرين يدها عليها. ولذلك، فحوار حسب وجهة نظر الدوحة، جزء لا يتجزأ من الوحدة الجغرافية الطبيعية لقطر.

في يوليو ١٩٣٦، استضافت وزارة الهند البريطانية اجتماعاً مشتركاً ضم ممثلين عن كل من وزارتي الخارجية والهند وإدارة البترول وقيادة الأساطيل البحرية لبحث تبعية أرخبيل حوار؛ لقي رأي المقيم السياسي تأييداً مباشراً حيث أقر الاجتماع أن الأدلة المتوفرة آنذاك تشير إلى تبعية أرخبيل حوار للبحرين، ملقياً عبء إثبات أي مطالب مناقضة على عاتق الطرف الآخر؛ علاوة على ذلك، قررت اللجنة إبلاغ شيخ البحرين بقرارها المؤقت ذاك؛ وهكذا،

تأجل الوصول إلى رأي رسمي بريطاني نهائي بخصوص تلك القضية بهدف التحقق من وجود مطالب لشيخ قطر بخصوص هذا الأرخبيل، ومن ثم تقييمها في مواجهة المطالب البحرينية، (*BM*, part. I, pp. 153-244; Al-Arayed, pp. 221-265; *QM*, part I, chapter II, p. 19, Al-Arayed, pp. 278-280; QM, part I, chapter II, pp. 20-21).

البحرين تفرض سيطرتها المباشرة على حوار (عام ١٩٣٧)

في تلك الفترة المبكرة، وبالرغم من إصرار البحرين مبكراً على تبعية حوار لها، ظل الموقف القطري إزاءها متسماً بالكثير من الغموض، ومغلفاً بصمت مطبق؛ ولعل ذلك كان راجعاً إلى تأخر امتداد سيادة الدوحة على الجزء الغربي من قطر، دع عنك أرخبيل حوار ذاته؛ علاوة على ذلك، افتقرت الدوحة آنذاك إلى مشورة سياسية غربية، كالتي توفرت لجارتها الغربية في شخص المستشار السياسي البريطاني لديها؛ بحلول الحرب العالمية الثانية، استكملت الدوحة بسط سيادتها على كامل شبه الجزيرة القطرية، مما أدى لمزيد من التوتر في علاقاتها مع البحرين؛ فقد فرضت الدوحة سلطتها على الزبارة (في يوليو ١٩٣٧)، الأمر الذي عدته البحرين افتئاتاً على حقوقها في تلك البلدة، بالرغم من أن النفوذ السياسي البحريني فيها قد غدا ذكرى باهتة؛ وقد ردت البحرين بفرض حظر تجاري على جارتها الشرقية منعت بموجبه إعادة تصدير أي بضائع تجارية إلى الدوحة، الأمر الذي ساهم في تدهور الأوضاع الاقتصادية في قطر؛ وهكذا ظلت قضية تلك البلدة عالقة كأحد الملفات الخامدة للنزاع الحدودي الطويل بين الطرفين؛ في جنوب خليج البحرين، فرضت البحرين أمراً واقعاً في حوار، بإرسال قوة شرطة إلى ذلك الأرخبيل وتوزيع أسلحة على قوة الحراسة المرابطة هناك، كإجراء استباقي – حسب وجهة نظرها – ضد عمل عسكري قطري محتمل. على الجانب القطري، اعتبرت الدوحة أن الإجراءات الأمنية البحرينية في حوار عدوان عسكري على أرض قطرية، تبعه إرسال المنامة لمواطنين بحرينيين للسكن فيها، مما يمثل تغييراً نوعياً وغير شرعي للوضع القائم في تلك الجزر. (*BM*, pp. 11-12, 27, 42-58, 97-101, 108-129; *QM*, part I, chapter II, p. 21, chapter 5, p. 16; *QCM*, part III, chapter III, pp. 14-17, 67-71.)

البحرين تطالب بجزر حوار "التسع" (في أغسطس ١٩٣٧)

لقد كانت جزيرة حوار الأساسية هي الأكبر من بين عدد من الجزر الصغيرة والمعالم البحرية، الأمر الذي أضفي شيئاً من الصعوبة في تحديد أرخبيل حوار ذاته؛ فهل يتكون من سبع جزر، كما ادعت المنامة في مطالبتها الأولى، أم أكثر؛ ففي بداية عملية تولي بريطانيا عملية التحقق من الهوية السياسية لجزر حوار وغيرها من المعالم البحرية في خليج البحرين، قرر خطاب رسمي بحريني في استجابة لتساؤل بريطاني، أن جزر حوار تتكون من تسع جزر خلت من ذكر جنان

بالتحديد. (*ABD*, vol. 15, p. 27; *BCM*, part. I, p. 75)

البحرين تطالب بجزر حوار "الثنتي عشر" (في أغسطس ١٩٣٧)

في ذات السياق، وسعت البحرين للمرة الثالثة تعريفها لهذا الأرخبيل؛ فقد ذهبت في خطاب رسمي للسلطات البريطانية إلى أنه يضم اثنتي عشرة جزيرة أو صخرة تتبعها كلها. والحق أن تقرير التبعية السياسية لكل من تلك الجزر والقطع البحرية المكونة لأرخبيل حوار لم يكن أمر متيسراً؛ فعلى سبيل المثال، لم يكن من السهل تقرير كون جزيرتي جنان وحد جنان الصغيرتين جزءً منه أم لا، وعلى أي أساس قانوني أو سياسي؛ قد يتطلب ذلك إثبات أن مجموعة بشرية معينة تابعة لأحد طرفي النزاع من الناحية السياسية قد دأبت على التردد على الجزيرة أو تلك الصخرة أو ذلك الفشت في معرض بحثها الدءوب عن لقمة العيش في منطقة عرفت آنذاك بشظف العيش. بالرغم من ذلك، ظل أرخبيل حوار واسطة عقد المناطق المتنازع عليها. (BCM, part. I, part I, pp. 75-76)

كان مبدأ التبعية القبلية أحد أهم ركائز الموقف البحريني؛ والحق أن كثيراً من الغموض يكتنف هذا المبدأ؛ فلم تكن تبعية القبائل بل وربما السكان المدنيين أنفسهم في حوض الخليج وشبه الجزيرة العربية، تتسم دائماً بالحسم والوضوح والاستقرار؛ فقد لا يتعدى إدعاء أمير ما بتبعية قبيلة ما له مفهوماً فضفاضاً لا يتعدى علاقة صداقة وتعاون توفر للقبيلة المعنية استقلالية في إدارة شئونها قد لا تتوفر حتى للأمير نفسه في مواجهة ممثلين محليين لحكومة الهند البريطانية؛ والحق أن علاقات التبعية والخضوع السياسي من طرف قبيلة ما لسلطة سياسية معينة تتفاوت قوة وعمقاً باختلاف الفترات الزمنية ومدى القوة النسبية لكل من الوحدة السياسية والمجموعة البشرية ذات العلاقة؛ غير أن المظهر العام الإجمالي لخضوع القبائل سياسياً للأمراء المحليين حيثما وجد، كان اعتراف القبيلة بتبعيتها سياسياً لأحدهم، في مقابل ترك قدر واسع من الاستقلال الذاتي للقبيلة بما يتيح لأفرادها وأفخاذها تصريف شئونهم المعيشية وفق ظروفهم المحلية؛ فلم تملك السلطات السياسية المعنية قدرات إدارية وعسكرية كافية تمكنها من ممارسة قدر مستمر من التدخل الفعال في الشئون الحياتية الصعبة لأتباعها؛ بالرغم من ذلك، قد تحمل التبعية القبلية على ضعفها دلالات سياسية حيوية؛ حيثما وجدت علاقة تبعية، فقد ظل حدها الأدنى استيفاء الأمير لاستحقاق سنوي أو شبه سنوي (خوة في العرف القبلي، زكاة ...) من القبيلة التابعة له كدلالة على الخضوع السياسي.

لجأت المنامة إلى مبدأ التبعية القبلية الذي لطالما ظل محل تجاذب بين الأطراف المعنية في كل النزاعات الحدودية في شبه الجزيرة العربية؛ فقد ادعت أن دواسر حوار ظلوا تابعين لها لفترات طويلة سابقة لاحتدام النزاع الحدودي مع قطر. كان هناك جانب حيوي للقضية من وجهة النظر البحرينية يتمثل في إثبات

التبعية السياسية تلك القبيلة الذين سكنوا حوار للمنامة التي أسست مطالبتها بحوار بصورة أساسية على هذا الأمر؛ يبدو أن كبر حجم ذلك الفرع القبلي نسبياً قد مكنهم من تبوء مكانة متميزة في حوار كأكبر مجموعة سكانية هناك؛ وقد ذهبت وجهة النظر البحرينية إلى أن مصادر التاريخ المحلي الشفهي والموثق ربطت استقرارهم في حوار بدخولهم تحت سيادة آل خليفة؛ فقد كانت بداية استقرارهم في ذلك الأرخبيل ونشاطهم في استخراج اللؤلؤ والصيد البحري يتم بإذن شيوخ البحرين؛ علاوة على ذلك، كان أولئك يستوفون من سكان حوار ضرائب (زكاة ونحوها) بصورة شبه منتظمة؛ دل ذلك بوضوح — حسب وجهة النظر البحرينية – على استمرار ممارسة المنامة لمظاهر سيادية محدودة وأحياناً غير منتظمة على حوار وسكانها لفترة طويلة، دون أن يكون للدوحة أي دور سياسي يذكر؛ وفي حين أن هؤلاء السكان اعتبروا حوار أحياناً كياناً مستقلاً عن شيخ البحرين، غير أنهم كانوا – في الأغلب – مواطنين بحرينيين مقيمين أساساً في أرخبيل البحرين ذاته، غير أنهم اتخذوا من حوار مقراً لسكنهم خلال فصول الشتاء. من ذلك المنطلق، خضع أولئك للسلطة الإدارية والقضائية البحرينية في إقامتهم وعملهم وظعنهم هنا أو هناك؛ بناءً على ذلك، لم يكن صعباً بالطبع على المنامة إقناع السلطات البريطانية المعنية بأحقيتها في تثبيت سيادتها على حوار، ومن ثم التفاوض مع الشركات البترولية المعنية لتوسيع الامتياز النفطي ليشمل ذلك الجزء من التخوم البحرينية-القطرية، (*AB*, vol. 9, pp. 64-65, 106-107, 515-517, 592-594; vol. 16, pp. 95-103, *BM*, part. I, pp. 153-244; Al-Arayed, pp. 221-265)[١٦]

بالرغم من ذلك كله، لم يكن الموقف البحريني خالياً من الثغرات؛ فقد تبنت المذكرة القطرية أمام محكمة العدل الدولية وجهة نظر مفادها أن علاقة تلك القبيلة بالمنامة كانت مضطربة ومتقلبة، الأمر الذي يجعلهم غير تابعين لها سياسياً؛ والحق أنه رغم وجود دلائل واضحة عل ارتباط أولئك بالمنامة من الناحية السياسية، لم تكن هذه العلاقة خالية من التقلبات التي شابت أنماط السيطرة السياسية للمراكز الحضرية عبر شبه الجزيرة العربية؛ فعلى سبيل المثال، أدى اعتراض تلك القبيلة على سياسات بحرينية ضرائبية اعتبروها مجحفة (١٩٢٣-١٩٢٧) إلى هجرتهم كلهم أو أغلبهم من ذلك الأرخبيل بل والبحرين ذاتها عائدين إلى الساحل الشرقي من المملكة العربية السعودية؛ ربما كان ذلك يعني خروجهم عن التبعية السياسية البحرينية

---

(١٦) راجع أيضاً، كيلي، ٨٠-١٦٥؛ أبو علية، ص ١٣١-١٥٠، ١٩٩-٢١٣؛ *عرض حكومة المملكة العربية السعودية المقدم لهيئة التحكيم لتسوية النزاع الإقليمي بين مسقط وأبو ظبي وبين المملكة العربية السعودية*، المجلد الأول، ص ٤٩-٩٥، ٤٦٩-٤٧٦؛ كما يحتوي المجلدان الثاني والثالث على الكثير من التفاصيل من وجهة النظر السعودية؛ ولنظرية مختلفة حول علاقة الحدود السياسية العربية بالدير القبلية، راجع النعيم، *الجذور الاجتماعية*.

آنذاك، غير أنه يبدو أن ذلك الأمر كان حدثاً تاريخياً عارضاً، (*QCM*, vol. I, part II, pp. 87-105; part III, chapter III, pp. 26-50)

لقد استندت قطر أساساً على مبدأ القرب الجغرافي لدعم مطالبتها بحوار ومعالم بحرية أخرى في التخوم المشتركة؛ فحوار قريبة جداً من الساحل القطري، بما لا يسمح بفصل الجزء عن الكل؛ أما الديبل وجرادة، فهما أقرب للساحل القطري منهما للساحل البحرينية. لم يجد البريطانيون بالطبع في ذلك الموقف حجة مقنعة من الناحية القانونية، في موجهة مطالب بحرينية بدت كافية لحسم القرارات البريطانية ذات الصلة.. فيما بعد، ولمواجهة دعاوي القرب الجغرافي القطرية، وظفت البحرين مبدأ الوحدة الجغرافية لدعم موقفها إزاء حوار؛ ففي معرض توسيع البحرين المتواصل لتعريف أرخبيل حوار، ذهبت في مذكرتها لمحكمة العدل الدولية إلى أن كل هذه الجزر تشكل "وحدة جغرافية" طبيعية؛ فإذا كان الأمر كذلك، أليس هذا هو منطق مبدأ الوحدة الجغرافية القطري الذي رفضته البحرين بإصرار. (*BM*, part II, pp 291-292; *BCM*, pp. 64-68; *QM*, part I, chapter, III, pp. 17-18)

البحرين تطالب رسمياً بكل خليج البحرين (في أغسطس ١٩٣٧)

حتى تلك الفترة، كانت دائرة النزاع الحدودي البحريني – القطري منحصرة في أرخبيل حوار، غير أنها لم تلبث أن تنداح لتشمل كل خليج البحرين؛ فبمرور الوقت، اتسعت دائرة هذا النزاع الحدودي البحري لتشمل عدداً أكبر من الجزر والمعالم البحرية الأخرى عبر التخوم البحرية المشتركة بين الجارين المتنافسين؛ وقد تنازعا كذلك ملكية فشوت كان بعضها لا يظهر إلا بعد انحسار المياه عنها خلال فترات الجزر، بالإضافة إلى مناطق صيد أسماك وهيرات استخراج اللؤلؤ التي اعتاد الصيادون المحليون ارتيادها بحثاً عن لقمة عيش صعبة المنال. كان على بريطانيا أن تقرر تبعية كل من تلك الجزر والفشوت والقطع البحرية، وهو أمر لم يكن يخلو من صعوبة. ففي أغسطس ١٩٣٧، طلب الوكيل السياسي البريطاني من حكومة البحرين قائمة بكل الجزر التي تعتبرها تابعة لها هناك؛ تضمن الرد الرسمي البحريني السريع قائمة ضمت، بجانب أرخبيل حوار الذي حددت الجزر التابعة له بتسع جزر كما أسلفنا، ، خمسة معالم بحرية أخرى في القطاعين الأوسط والشمالي من خليج البحرين وهي: فشت الديبل وقطعة جرادة وفشت الجارم وخور الفشت والبنات والتي تقع في القطاع الأوسط من خليج البحرين. كان الانطباع البريطاني الأولي، أن قطر ستطالب بصورة شبه مؤكدة بحوار، وربما فشت الديبل وقطعة جرادة. (*ABD*, vol. 15, pp. 27, 30-32, *ABD*, vol. 15, pp. 23-44, 65-173, 495-509).

في مناسبات عدة لاحقاً (أعوام ١٩٤٧، ١٩٤٩ وما تلاها)، أكدت المنامة موقفها باعتبار كل خليج البحرين بكل جزره وفشوته وصخوره تابعاً لها؛ لقد أدخلت البحرين بهذا الطلب مناطق بحرية لطالما عرفت

باستخراج اللؤلؤ وصيد الأسماك عرفت فيما مضى بكونها مسرحاً لنشاط أساطيل اللؤلؤ والتي كان معظمها يعود لرعايا بحرينيين؛ وقد جادلت المنامة، أنه بالرغم من أن الأهمية الاقتصادية اللؤلؤ تدهورت، وأن نشاط أساطيله خبا جراء ذلك، فإن تنظيم المنامة لذلك النشاط البحري الشهير لفترة طويلة وإشرافها على كل تفاصيله تشريعياً وإدارياً وقضائياً يعطيها الحق في السيادة على ذلك الجزء من التخوم المشتركة. لقد جهدت المبحرين أمام المحكمة الدولية في حشد كل ما ظنته يدعم موقفها من أسانيد طوبوغرافية وجغرافية، فضلاً عن الشواهد القانونية والإدارية والتشريعية. فعلى سبيل المثال، أكدت أن فشت الديبل وقطعة جرادة يشكلان "النهاية الطرفية لفشت طويل ومستمر يبدأ من جزيرة سترة"، دون وجود قناة (ممر) بحرية تقسم هذا الفشت الطويل؛ كما اعتبرت أن فشت العزم جزء من جزيرة سترة. فضلاً عن ذلك، جادلت أن كل المعالم البحرية المتناثرة عبر خليج البحرين، والمتمثلة في الجزر والفشوت والمعالم البحرية، هي وحدة جغرافية وبشرية واحدة؛ وعلى صعيد ممارسة السيادة، لم تجد البحرين صعوبة كبيرة في عد الكثير من الشواهد التي اعتبرتها دلائل على ممارستها لسلطتها عبر كل التخوم المشتركة بمياهها ومعالمها العديدة؛ ومن أمثال ذلك ما يلي:

- حفر بئر ماء لخدمة الصيادين في فشت الديبل.
- منح رخص لوضع شباك الصيد هناك.
- إنقاذ السفن المعطوبة أو المنكوبة، بصفة مستمرة، ومنها سفينة غاصت في رمال فشت الديبل (عام ١٩٢٠)، فتم إرسال حمولتها على قوارب أرسلت من البحرين؛ وفي حادثة أخرى، أرسلت البحرين مساعدة لأخرى تعرضت لحادث في ذات الفشت.
- الإشراف على مناطق استخراج اللؤلؤ التي تقع شمال فشت الديبل؛ فلقد كانت البحرين هي التي داومت على فرض ضرائب على هذا النشاط، وحل المشاكل التي كانت تنشب بين القباطنة (النواخذة) من جهة، والصيادين من جهة أخرى.، وتوفير الخدمات العلاجية لهم.
- طلب الشركات البترولية في عدة مناسبات أذن حكومة البحرين لوضع علامات بحرية لهداية السفن في كثير من المعالم الجغرافية في خليج البحرين.
- منح الحكومة البحرينية امتيازات بترولية في فشتي العزم والديبل وقطعة جرادة.
- لا تزال توجد روابط معاصرة بين البحرين وهذه المعالم البحرية.
- تشكل كل هذه المعالم البحرية إذاً وحدة جغرافية وبشرية واحدة.
- قامت المنامة في مناسبات متعددة بوضع علامات بحرية لهداية السفن، إما بنفسها أو تحت إشرافها؛ وردت إشارة إلى إحداها في فشت الديبل (عام

١٩٢٧)؛ وخلال الثلاثينيات كثفت نشر علامات وشواهد أخرى على الكثير من الفشوت والمعالم العديدة عبر خليج البحرين.

- استخدام الصيادين البحرينيين من حوار وغيرها، لجزيرتي جنان وحد جنان الصغيرتين.
- حتى ثلاثينات القرن العشرين، لم تكن سلطة الدوحة قد وصلت بعد إلى الساحل الغربي لشبه الجزيرة القطرية، كما أنها لم تتخذ أي إجراءات لتثبيت سلطتها على أي من تلك الجزر والفشوت؛ فلم تقم بوضع علامات من قبلها، كما لم تحتج على قيام البحرين بهذا الأمر.

من جانبها، رأت قطر أن كثيراً من أعمال السيادة التي تدعيها غريمتها، حدثت خلال الثلاثينات أي خلال فترة النزاع، الأمر الذي يفرغها من قيمتها القانونية؛ علاوة على ذلك، ذهبت وجهة النظر القطرية إلى أن الإدعاءات البحرينية بالسيادة على جل خليج البحرين استناداً على أعمال المساعدة لصيادي اللؤلؤ والأسماك، يتناقض مع التقاليد والأعراف المحلية القائمة، والتي تعتبر أن البحر ملك للجميع، وأن كل سكان المنطقة بغض النظر عن جنسياتهم يملكون حقوقاً متساوية للانتفاع منه وكسب أرزاقهم فيه. وبالتالي، فإن نشاطات البحرين في تنظيم الصيد ومساعدة السفن، لا ترتب حقوقاً سيادية لها على حساب الدول الأخرى. (*QCM*, vol. I, part II, chapter II, pp. 38-41; part III, pp. 105, 109-110, 189-200, 277-300 especially pp.290-293)

وهكذا، توسعت المطالب الحدودية البحرينية في منطقة التخوم المشتركة لتشمل كل المساحة البحرية الممتدة بين أرخبيل البحرين ذاته والسواحل الغربية لشبه الجزيرة القطرية. في المقابل، لم تسجل قطر مطالبة رسمية بفشت الديبل أو قطعة جرادة، وإنما اكتفت بتسجيل اعتراضها على القرار البريطاني فيما بعد، على أسس جغرافية؛ وعلى كل حال، وصف البريطانيون المطلب البحريني الواسع النطاق بأنه فريد من نوعه. (*BM*, part I, pp. 181-182; part II, pp. 245-272, 291-292; *QM*, part I, chapter X, pp. 7-9, 12-13, 17-18)[١٧]

فيما بعد، جادلت البحرين أمام المحكمة الدولية أن تقسيم التخوم المشتركة البحرينية القطرية يجب أن يقوم على أساس أن البحرين دولة أرخبيلية تتكون من مجموعة من الأرخبيلات إضافة إلى عدد كبير من الجزر والفشوت والصخور؛ تشمل هذه المجموعة أرخبيل البحرين الأساسي وأرخبيل حوار، وكل المعالم البحرية المتناثرة عبر الخليج الضحل بين البحرين وقطر؛ كان الخيار الثاني الذي طرحته البحرين هو أن

(١٧) علق مصدر بريطاني على حادث عام ١٩٢٠، الوارد في المتن بوصف الممرات البحرينية بين الفشوت والقطع والمعالم الأخرى بأنها بحرينية. على صعيد آخر، أوردت المذكرة البحرينية لمحكمة العدل الدولية شهادتين حول استخدام الصيادين من حوار وغيرها لجزيرتي جنان وحد جنان. أما نشاط صيد الأسماك، فلا يزال يمارس على نطاق واسع من قبل المواطنين البحرينيين وغيرهم.

تعامل بوصفها دولة جزيرية (أي تتكون من عدة جزر)؛ أو كخيار ثالث، دولة قارية في حالة موافقة المحكمة على اعتبار الزبارة تابعة للبحرين؛ إن من الواضح أن البحرين لم تجد للخيار الثالث فرصة قوية للقبول من قبل المحكمة، فلذلك، حاولت الركون إلى الخيارين الأول والثاني، لتبرير أحقيتها بكل أو جل الجزر والمعالم البحرية المتناثرة عبر التخوم المشتركة مع قطر. علاوة على ذلك، ذهبت إلى أن قطر دولة قارية مارست سيطرتها على البر، وأن امتداد سيادتها لمواقع بحرية هو أمر استثنائي. والحق أن المحكمة وجدت في قرارها أن إعلان دولة ما كونها دولة أرخبيلية هو قرار ذاتي؛ غير أن البحرين لم تعلن نفسها دولة أرخبيلية حسب الجزء الرابع من ميثاق جنيف (عام ١٩٨٢)، حيث أن ذلك كان سيغير أساس رسم الخط البحري الذي أزمعت فرضه برسم خط مستقيم. أما والحال كذلك، فإن المحكمة مضت في رسم خط بحري استناداً على خط منتصف يحسب على خطوط الأساس الساحلية للطرفين. والحق أن إخفاق البحرين في إعلان نفسها دولة أرخبيلية قد أفقدها دعماً إضافياً لمطالبها عبر خليج البحرين، حيث كان سيفتح أمامها إمكانية احتساب الخط البحري الجديد بناء على خط وهمي يرسم بين أقصى أطراف الجزر والأرخبيلات التابعة للمنامة من جهة، وخط الساحل القطري من جهة أخرى. وقد بررت البحرين في مذكرتها أن عدم إعلانها لنفسها دولة أرخبيلية يرجع إلى أنه لم يكن ممكناً من الناحية القانونية قبل انضمامها لميثاق جنيف (عام ١٩٨٢)؛ وبحلول ذلك الوقت، كان مثل ذلك الإعلان متعارضاً مع التزامها ببنود الوساطة السعودية التي أقرت التزام الطرفين بالحفاظ على الوضع الراهن آنذاك. (*BM*, part II, pp. 249, 262, 270, 285, 287-293, *ICJ Ruling*, pp. 66-67)

توسع منطقة النزاع إلى البر القطري (عام ١٩٣٧)

ظل الوضع السياسي لهذه البلدة يتسم بالغموض طوال الفترة الممتدة بين ١٨٦٨- ١٩٣٧. ففي أعقاب أحداث عام ١٨٦٧ واتفاق عام ١٨٦٨، كانت السلطات البريطانية في الخليج حريصة على منع المنامة من التدخل عسكرياً أو سياسياً في البر القطري؛ كان الموقف البريطاني يتجه إلى عزل شبه الجزيرة القطرية (ومن ضمنها الزبارة) سياسياً عن البحرين، ومن ثم تعزيز الوحدة السياسية لشبه الجزيرة القطرية تحت حكم آل ثاني. حسب وجهة النظر القطرية، كانت تلك البلدة قد غدت جزءاً سياسياً من قطر، نظرياً على الأقل، منذ عام ١٨٦٦، وبالتأكيد منذ الهجوم القطري عليها (عام ١٨٧٨) الذي محا بقايا النفوذ البحريني هناك؛ والحق أن الدوحة شنت عدة حملات عسكرية في فترات متباعدة فنجحت في مد سلطاتها عبر شبه الجزيرة القطرية، وبالذات على تلك البلدة بصعوبة رغم المساعدة العثمانية.لاحقاً، وفي أعقاب نشوب الحرب العالمية الأولى، وانحسار الوجود السياسي والعسكري العثماني عن قطر، تهيأت

الظروف لعقد المعاهدة الأنجلو- قطرية (١٩١٦). تضمنت اتفاقات عامي ١٩١٣ و ١٩١٦ اعترافاً بريطانياً بشمول سيادة الدوحة كل شبه الجزيرة القطرية. في هذا السياق، مضت الدوحة في ملء الفراغ السياسي القائم بتأكيد سلطتها عبر شبه الجزيرة القطرية. كان الجهد القطري معززاً بحرص الشركة البترولية البريطانية على شمول منطقة امتيازها القطرية لتلك البلدة، مما أضاف عاملاً ضاغطاً لحسم تلك القضية. خلال اشتداد أوار تسابق الشركات البترولية على أراضي الطرفين، كان نفوذ البحرين في تلك البلدة قد غدا شيئاً من الماضي. (*ABD*, vol. 14, pp. 59-130, 219; QCM, part II, chapter II, pp. 13-37)

علاوة على ذلك، كان العامل القبلي في تلك البلدة عنصراً هاماً؛ فقد كان من النتائج الطويلة المدى لنظام الحماية البريطاني في الخليج ليس فقط تثبيت السلطات السياسية للشيوخ العرب المتعاهدين عبر الخليج، بل – وفي الحالة البحرينية القطرية بالذات- فرض نوع من الفرز السياسي بين أرخبيل البحرين من جهة، وبين شبه الجزيرة القطرية من جهة أخرى؛ فقد كانت السلطة البحرينية في تلك البلدة قد تضاءلت في أعقاب اتفاق عام ١٨٦٦ الذي حظر التعديات البحرية، مما أدى إلى إغلاق الباب من الناحية العملية أمام المنامة لاستعادة سلطتها هناك؛ من هذا المنظور، يبدو أن النعيم – الذين كانوا أبرز مجموعة قبلية في تلك البلدة – أداروا شئونهم باستقلالية لبعض الوقت؛ ولكن ما كان لذلك الوضع أن يستمر أمام تنامي السلطة السياسية لآل ثاني الذين انفردوا بالدعم البريطاني السياسي والمعنوي لحكم شبه الجزيرة القطرية؛ فقبيل الحرب العالمية الثانية، كانوا قد نجحوا في إخضاعها بأكملها تقريباً، ومن ضمنها تلك البلدة الشمالية (عام ١٩٣٧). كانت الحجة الأساسية التي تبنتها المذكرة البحرينية أمام المحكمة الدولية في مطالبتها بها علاقة التبعية السياسية القديمة التي ربطت تلك القبيلة بها؛ غير أنه لم يكن قد بقي من تلك العلاقة السياسية فيما بعد غير ذكرى باهتة. لكن المنامة أصرت على أنها استمرت في ممارسة سيادتها على تلك البلدة والنعيم فيها حتى استولت عليها الدوحة بالقوة في عام ١٩٣٧؛ وبالتحديد، تذهب وجهة النظر البحرينية إلى أن تلك البلدة كانت تدار من قبل النعيم بوصفهم رعايا بحرينيين، وأن هجوم عام ١٩٣٧ القطري كان احتلالاً مسلحاً لأرض بحرينية يقيم عليها رعايا بحرينيون. (*BM*, pp. 42-152, especially, 27-58, 85-94, 97-101, 106-107, 44-13-114, 121, 124-128, 132-133)[١٨]

والحق أنه في معرض تمدد السلطة السياسية للدوحة شمالاً، انضوى بعض أولئك تحت السيادة القطرية. وفي أعقاب فرض الدوحة لسيطرتها على تلك

(١٨) تورد المذكرة البحرينية أن مصدراً عثمانياً (عام ١٨٩٣) وآخر بريطاني (عام ١٩٠٦) اعتبرا أن الزبارة تابعة للبحرين؛ بينما ذكر لوريمر (وهو مصدر بريطاني شبه رسمي) (عام ١٩٠٥) أن وضعها تحت المناقشة.

البلدة (عام ١٩٣٧)، قبل فريق آخر منهم بالرعوية القطرية، بينما هاجر من رفض منهم إلى البحرين. ولذلك، اعتبرتهم قطر إحدى القبائل القطرية منذ ذلك التاريخ؛ بل ذهبت إلى أنهم دخلوا تحت سيادتها منذ ١٨٦٨، نافية أي علاقة سياسية تذكر لهم بالمنامة منذ انحسار سلطتها عن تلك البلدة المطلة على البحر منذ ذلك الوقت. (*QM*, pp . See also *BM*, pp. 108-129, 126-128)

الاقتراح البريطاني الأول بتجميد الوضع في الزبارة (عام ١٩٣٧)

حاولت البحرين في أكثر من مناسبة تثبيت سيادتها الضائعة عل تلك البلدة، غير أنها جوبهت بمعارضة السلطات البريطانية؛ في ظل ثبات سياسة بريطانيا بمنع البحرين من التدخل في شؤون قطر، شجعت طرفي النزاع على عقد مفاوضات ثنائية في عدة مناسبات للوصول إلى حل سلمي لهذه القضية؛ عقدت أولاها (في مايو-يونيو ١٩٣٧) في قطر بفضل مساع بريطانية حميدة، توجت باقتراح نص على ما يلي:

- امتناع قطر عن اتخاذ أي إجراء عسكري ضد نعيم الزبارة (الذين تعتبرهم المنامة تابعين لها) حتى تقرر بريطانيا وضعها.
- امتناع قطر عن فرض ضرائب على تلك القبيلة أو جمارك على البضائع الواردة إليهم من البحرين.
- اعتراف قطر بالأملاك الشخصية لشيخ البحرين هناك.
- تنازل البحرين عن حق منح امتياز نفطي في الزبارة لقطر.

لم تنته المفاوضات إلى نتيجة محددة، بسبب طلب الوفد القطري مهلة للتشاور مع حكومته؛ ولكن الأخيرة بادرت إلى السيطرة على تلك البلدة بالقوة. كانت السياسة البريطانية قد استقرت آنذاك على الحفاظ على الوحدة الإقليمية لشبه الجزيرة القطرية وحمايتها من التهديد بحراً وبراً؛ ولذلك، فضلت أن تترك الأمور تأخذ مجراها دون تدخل من جانبها. (*ABD*, vol. 14, pp. 235-323, *ABD*, vol. 13, pp. 67-72; vol. 14, pp. 327-434; *BM*, pp. 116-117, 121-122, 126-128, 135-136, *ICJ Ruling*, pp. 31-33)[١٩]

البحرين تجمد (تسحب؟) مطالبتها بالزبارة (الأعوام١٩٣٧-١٩٨٨)

في ظل تواصل الموقف البريطاني الثابت بشأن تلك البلدة، كانت البحرين مضطرة إلى التسليم عملياً

(١٩) تعود جذور تلك السياسة إلى عام ١٨٦٦، كما سلف. أما على الصعيد الإنساني، فلم يكن كل نعيم الزبارة يعتبرون أنفسهم بحرينيين، فالبعض أخذ جانب قطر؛ وفي أعقاب فرض الدوحة سيطرتها على تلك البلدة، خيرت أفراد فخذ الجبور الموالي للبحرين بين البقاء فيها كمواطنين قطريين، أو المغادرة إلى البحرين، فقرر أغلبهم الرحيل. وقد اعتبرت البحرين الإجراء القطري المسلح اعتداء صارخاً على أرض بحرينية، جدير بالذكر أن محكمة العدل الدولية اعتبرته ممارسة سيادية شرعية من قبل الحكومة القطرية على أرض قطرية.

بالواقع الراهن الجديد هناك. أما من الناحية القانونية، فقد راوح الموقف البحريني بين إغفال موضوع السيادة على تلك البلدة تارة، وسحب المطالبة بها تارة أخرى؛ فعلى سبيل المثال، عرض شيخ البحرين في رسالة لنظيره القطري بعيد أحداث ١٩٣٦، سحب مطالبة بلاده بها لقاء تعهد الأخير بعدم فرض ضرائب على النعيم هناك؛ لكن البحرين عادت خلال الأربعينات لتطالب بها في عدة مناسبات، ثم عادت لتغفل ذكرها في مناسبات أخرى؛ ففي ١٩٥٠، وقع الطرفان اتفاقاً للتهدئة تسمح بموجبه قطر للبحرينيين بالدخول دون جوازات، وكذلك بالرعي دون ضرائب، علاوة على تركها للقلعة الحكومية خالية؛ في مقابل ذلك، تعهدت البحرين بمنح البضائع المتجهة لقطر عبر موانئها معاملة تفضيلية. وفي محادثات أجراها شيخها في لندن (عام ١٩٥٣)، أكد عدم مطالبته بتلك البلدة، مكتفياً بالمطالبة بممارسة بلاده السيطرة على البحرينيين أثناء إقامتهم فيها، ومنحهم حرية الدخول والإقامة هناك. خلال الفترة الممتدة بين عامي ١٩٥٤-١٩٦١، تكررت اقتراحات بحرينية وبريطانية بمضامين متشابهة خلت في الغالب من المطالبة تلك البلدة، مكتفية بطلب احتفاظ البحرينيين بأملاكهم وحرية مرورهم فيها، مقابل امتناع قطر عن فرض وجود عسكري أو أمني دائم، دون الوصول إلى نتيجة حاسمة. في الحالات القليلة التي صرحت بريطانيا بموقفها الفعلي بخصوص تلك القضية، أبلغت أمير البحرين (في أغسطس ١٩٥٧) بأنها تعتبر أنه لا يملك أي حقوق سيادية أو غيرها البتة في تلك البلدة، وأن أي حقوق يمكن أن يحصل عليها ينبغي أن تكون بناءً على اتفاق ثنائي مع قطر. خلال الفترة الممتدة بين عامي ١٩٦٦-١٩٨٨، أغفلت المنامة تماماً موضوع سيادتها على تلك البلدة، غير أنها أعادت إحياءه عندما أوشك نزاعها الحدودي مع قطر أن يلج باب المحكمة الدولية. بالرغم من ذلك، أصرت المذكرة البحرينية للمحكمة الدولية على أن المنامة لم تسقط حقها في تلك البلدة، وأن النزاع حولها ظل متواصلاً منذ عام ١٩٣٧. (*ABD*, vol. 14, pp. 499-604, 613-663, 667-726, *BM*, pp., 39, 93, 118-119, 129-152)[٢٠].

قطر تطالب بحوار رسمياً (في مايو ١٩٣٨)

في تلك الأثناء، كان النشاط المحموم للشركات البترولية المعنية يواصل الضغط على كل الأطراف (بمن فيهم السلطات البريطانية في المنطقة) لاستعجال تقرير الطرف الذي سيتفاوض معها حول أرخبيل حوار على وجه الخصوص باعتباره صاحب السيادة القانونية عليه؛ ففي يناير ١٩٣٨، استُؤنفت مفاوضات توسيع

(٢٠) وقد أكد وزير بريطاني مضامين العروض البحرينية التي خلت من ذكر السيادة على الزبارة، وذلك أثناء لقاء جمعه مع أمير البحرين، فقد شدد أمامه أن الأمير "لا يطالب بالسيادة على الأرض ...ولا تطالب بالبترول... بل مجرد حكم على الأشخاص التابعين له"؛ والحق أن المنامة طالبت في (عام ١٩٦٠) بالسيادة على تلك البلدة.

الامتياز البترولي، الأمر الذي فاقم الضغوط على كل الأطراف المعنيين لحسم تبعية أرخبيل حوار؛ بالرغم من تصاعد أهمية منطقة التخوم البحرية المتنازع عليها - ومن ضمنها أرخبيل حوار، قابلت الدوحة في البداية، المطالب البحرينية والقرار البريطاني المؤقت بصمت مطبق. كانت الدوحة مشغولة آنذاك بمد سيطرتها على كل شبه الجزيرة القطرية؛ غير أنه يبدو أن القرار البريطاني المؤقت (في يوليو ١٩٣٦) فتح شهية القطريين لتوسيع مطالبهم الحدودية إلى خارج شبه جزيرتهم لتشمل حوار. فمع الإقرار بقوة الحجج البحرينية بخصوص حوار، كان ذلك القرار مرهوناً بعدم اعتراض قطر عليه وتقديمها من ثم ما يفند الدعوى البحرينية ويقيم أساساً قانونياً لأي مطالب قطرية مضادة؛ بالرغم من ذلك، التزمت الدوحة الصمت، ولم ترد رسمياً إلا بعد أن طالبتها السلطات البريطانية بموقف رسمي محدد بخصوص حوار؛ ولذلك، قام الوكيل السياسي البريطاني في المنامة بزيارتين إلى العاصمة القطرية للتحقق شخصياً من الموقف القطري إزاء حوار (في فبراير، مايو ١٩٣٨)

كان على البريطانيين أن ينتظروا حتى مايو، حين استؤنفت المفاوضات بين المنامة والشركة البريطانية حسب الاقتراح البحريني السابق على قدم وساق كي يتسلموا أول مطالبة قطرية رسمية بأرخبيل حوار (في مايو ١٩٣٨)؛ على الجانب البريطاني، ونظراً لضيق الوقت، ورغبة - كما يبدو - في تفادي أي تعقيدات قد تعترض حصول الشركة البريطانية على الامتياز النفطي البحريني الجديد، فقد طلب المقيم السياسي البريطاني تعجيل النظر في المطلب القطري؛ لذلك طلب الوكيل السياسي من قطر تقديم كل الأدلة التي تدعم موقفها على أن يتم إرسالها على وجه السرعة. كان تكتيك الدوحة يقوم في المراحل الأولى للنزاع على التسويف في محاولة لكسب الوقت قدر الإمكان سعياً لتقوية موقفها القانوني في مواجهة المطالب البحرينية والموقف البريطاني الأولي الذي عدته أقرب لغريمتها؛ ففي بضعة أيام من مطالبة الدوحة الأولى بحوار، عززتها برسالة أخرى تفسر الهوية القطرية لجزر حوار إلى كونها جزءً لا يتجزأ من شبه الجزيرة القطرية "كوحدة جغرافية" طبيعية؛ حيث لا تتعدى المسافة التي تفصل بين الأرخبيل والبر القطري ذاته الثلاثة كيلومترات؛ كان منطق المطالبة القطرية آنذاك يتلخص ببساطة في أن شبه الجزيرة القطرية "وحدة جغرافية" قائمة بذاتها، وأن إعطاء جزر حوار للبحرين يفصم هذه "الوحدة الجغرافية" الطبيعية؛ وبالنظر إلى كون السلطات السياسية القطرية في طور استكمال مد سيطرتها السياسية عل كامل شبه الجزيرة القطرية، فلقد اعتبرت مطالبة البحرين بحوار إجهاضاً لبرنامجها السياسي الهادف إلى انفرادها بالسيطرة على كامل "شبه جزيرتها". والحق أن طرفي النزاع وظفا مبدأ الوحدة الجغرافية حيثما ناسب مصالحهما. (*QM*, vol I, part II, p. 19)

لقد خلت الرسائل والمطالب القطرية القليلة

والمقتضبة في المراحل الأولى من هذا النزاع على حوار من توظيف مبدأ ممارسة السيادة، نظراً لتأخر بسط سلطتها السياسية على الساحل الغربي من شبه الجزيرة القطرية، وخلو جعبتها بالتالي – من الناحية العملية – من أرشيف رسمي لحوار، دع عنك مناطق التخوم البحرية الأبعد في خليج البحرين؛ فقد بحثت السلطات القطرية عن شواهد لممارسة قطريين نشاطات معيشية في جزر حوار الملاصقة تقريباً للساحل الغربي لشبه الجزيرة القطرية فلم تجد شأناً ذا بال؛ ولكنها ألحت رداً على المطالبة البحرينية الأولى بحوار (في مايو ١٩٣٩)، إلى أن دواسر قادمين من البحرين كانوا قد تعرضوا لاعتداء أثناء إحدى زياراتهم لحوار (دون تحديد تاريخ محدد أو ماهية الطرف المعتدي)، فاشتكوا للدوحة التي عاقبت المعتدين؛ وقد اعتبرت الدوحة تلك الحادثة مؤشراً على تبعية حوار للسيادة القطرية، بحكم أن أمير الدوحة مارس آنذاك سلطة سياسية على ذلك الأرخبيل، وأن سكانها كانوا يتصرفون على هذا الأساس، (*BM*, part I, pp. 14, 179-180)

مع مرور الوقت، فطنت الدوحة إلى ثغرات ومكامن ضعف في الموقف البحريني كان من شأنها أن تلقي ظلالاً من الشك حول التبعية السياسية لأجزاءٍ من منطقة التخوم البحرية المشتركة على أقل تقدير.فيما بعد، ذهبت قطر أمام محكمة العدل الدولية، إلى رفض إدعاءات البحرين بممارستها للسيادة على حوار، مؤكدة أنها تابعة لها باعتراف أطراف آخرين؛ وأن جارتها لم تكن تمارس سيطرة فعلية على تلك الجزيرة، وإنما احتلتها في ثلاثينات القرن العشرين في غمرة استعار نشاط الشركات البترولية، وثوران النزاع حولها بين الطرفين. ولقد اعتبرت الدوحة أن غريمتها تحاول بناء صورة مقنعة ولكن مخادعة، للوضع الحقيقي في ذلك الأرخبيل. ولقد أقرت الدوحة أن دواسر حوار ذوو علاقة بالحكومة البحرينية، وربما– في أقصى الأحوال – رعايا بحرينيين، غير أنها اعتبرتهم زواراً لأرض قطرية ليس إلا. والحق أن طرفي النزاع وظفا مبدأ الوحدة الجغرافية حيثما ناسب مصالحهما. (*QM*, part I, chapter II, pp. 24-26; *BM*, pp. 153-244, *QCM*, vol. I, part III, pp. 43-110, especially 105-87, 189-200; part II, chapter II, pp. 38-41)[٢١]

الخط البريطاني الأول (في يوليو ١٩٣٩)

لم يكن تكالب الشركات البترولية المتنافسة في ظل توجه بريطاني لدعم الشركات البريطانية في مواجهة منافسيها، يسمح بالمزيد من التأخير كما بدا الأمر للسلطات البريطانية المحلية؛ فخلصت إلى ضرورة

(٢١) ليس من الواضح بالطبع أن تفسير الدوحة لتلك الحادثة يقف على أرض صلبة، لأنها قد لا تكون أكثر من مجرد اعتداء قام به طرف تابع للدوحة على رعايا بحرينيين على أرض بحرينية أو حتى – في أقصى الأحوال – غير تابعة لأحد؛ علاوة على ذلك، قد لا تحمل شكوى الطرف المعتدى عليه لدى الأمير القطري معنى سياسياً محدداً فيما يخص حوار بالتحديد؛ فقد يكون مبعث تلك الشكوى أن الطرف المعتدي تابع للدوحة.

فرض أمر واقع يخمد أو يجمد النزاع الحدودي حول أرخبيل حوار، ولو إلى حين؛ ولذلك، وبعد أخذ موافقة الطرفين المسبقة بتفويض الحكومة البريطانية لاتخاذ قرار ملزم يفصل في نزاعهما حول جزر حوار، حسمت الحكومة البريطانية داخلياً أمرها (في منتصف يونيو ١٩٣٩) بأن البراهين البحرينية المتوفرة، وضعف الأسانيد القانونية لمطالب قطر لا تدع مجالاً كبيراً للشك في الهوية البحرينية لذلك الأرخبيل؛ فرسمت خطاً حدودياً بصورة أحادية يقسم المنطقة المتنازع عليها؛ اعتمد ذلك الخط بصفة أساسية على الاعتبارات المحلية على الأرض في تقرير مساره؛ بناءً على ذلك، صدر قرار بريطاني (في ١١ يوليو ١٩٣٩) "نهائي" أُبلغ إلى كل من المنامة والدوحة منح جزر حوار للبحريني. جدير بالذكر أن عملية التقصي التي قامت بها السلطات البريطانية تضمنت الإقرار بأن كل الجزر الصغيرة الجرداء غير المأهولة والصخور والتي تشكل جزءً من مجموعة حوار الكاملة تتبع الحاكم (البحرين) الذي يمارس السيطرة على جزيرة حوار الأساسية، بالنظر إلى أن البحرين نصبت علامات عليها كلها؛ وقد أبلغت الحكومة البريطانية طرفي النزاع بهذا القرار في رسالتين متطابقتين. غني عن الذكر أن البحرين استقبلته بترحاب، بينما رفضته قطر في الحال. بالنظر إلى أن مفهوم أرخبيل حوار فضفاض إذ يضم عدداً غير متفق عليه من الجزر والجزيرات والصخور، فلم يتضمن القرار البريطاني توثيقاً دقيقاً للوضع القانوني لكل من هذه الجزر والتكوينات؛ فلم يحدد القرار بالضبط عدد وأسماء هذه الجزر والصخور؛ وعلى وجه الخصوص، لم يكن جلياً ما إذا كان قرار عام ١٩٣٩ اعتبر أن أرخبيل حوار يشمل جزيرتي جنان وحد جنان الصغيرتين اللتين تقعان في ذيله الجنوبي؛ ولذلك، غدت هاتان الجزيرتان الصغيرتان جداً مدعاة لكثير من الجدل لفترة طويلة. (*ABD*, vol. 13, pp. 73-97, especially pp. 73-82; *BM*, pp. 173-182, *QM*, part I, chapter, II, 22-23, chapter III, pp. 50-56; *QCM*, vol. I, part I, pp. 1-4; part III, pp. 129-135)[٢٢].

شجع ذلك القرار البريطاني البحرين على توسيع مطالبها الحدودية في القطاع الجنوبي من التخوم البحرية المتنازع عليها. أما من ناحية قطر فبالرغم من أنها لم تقدم أساساً مقنعاً يدعم مطالبتها بحوار غير القرب الجغرافي، فقد احتجت رسمياً في خمس مناسبات على هذا القرار؛ وبالرغم من أنها خضعت له، فقد احتفظت بحقها وأملها في تغييره، بعد أن " تنكشف" الحقائق الجغرافية للسلطات البريطانية؛ وعلى كل حال، كانت الحرب العالمية الثانية على الأبواب، فوُضع ملف تلك القضية الهامشية في إطار المصالح

(٢٢) حد جنان جزيرة أصغر من الأولى وتقع في أقصى الطرف الجنوبي للأرخبيل؛ وقد تعتبر الاثنتان جزيرة واحدة لاتصالهما ببعضهما خلال الجزر، لأن حد جنان لا تظهر خلال المد؛ وقد أخرجهما البريطانيون من أرخبيل حوار بناءً على عدة اعتبارات أهمها أن مياهاً عميقة تفصلهما عن ذلك الأرخبيل، وأن القائمة البحرينية الأولى الخاصة بحوار لم تشملهما. *ABD*, vol. 15, pp. 66-73

البريطانية الإمبريالية على الرف حتى حين. فيما بعد، كان من الواضح أن الإرث البريطاني يفرض نفسه على طرفي النزاع، وأنه سيكون قاعدة أساسية لأي خط حدودي تفرضه محكمة العدل الدولية؛ في ظل هذه الحقيقة، اتبع طرفا النزاع تكتيكاً انتقائياً حيال ذلك الإرث؛ فقد انتقى كلاهما ما يناسبه منه، وقلل من أهمية ما عدا ذلك؛ في هذا السياق، ونظراً لكون خط عام ١٩٣٩ الذي رسم الجزء الجنوبي من الخط الحدودي البحريني-القطري القائم، أعطى كل أرخبيل حوار للبحرين، وبالرغم من إنه لم يكن يلبي كل المطالب البحرينية عبر التخوم المشتركة؛ فقد حاولت إبرازه بوصفه قاعدة قانونية صلبة لأي قرار دولي منتظر؛ ففي معرض دفاعها القانوني أمام محكمة العدل الدولية، اعتبرت المنامة أن خط عام ١٩٣٩ الذي منحها كل أرخبيل حوار قرار تحكيمي إلزامي فرضته جهة مختصة ومخولة وأنه صدر وفق إجراءات إدارية سليمة؛ علاوة على ذلك، رأت المنامة أن ذلك الخط اعتمد على اعتبارات محلية صرفة كما قررتها أنماط الحياة المعيشية في هذا الجزء من حوض الخليج، الأمر الذي يعطيه صفة الإلزام القانوني، (*BM*, part I, pp. 159-164, 173-182)

لنفس الأسباب السابقة، نظرت قطر شزراً إلى خط عام ١٩٣٩ وعارضته بشدة منذ البداية معتبرة أنه قد انتهك حقوقها الثابتة في حوار؛ وفيما بعد قدمت في مذكرتها أمام محكمة العدل الدولية نقداً شديداً له من الناحيتين الإجرائية والموضوعية؛ فقد ذهبت إلى أن عملية رسمه شابتها عدة مثالب قانونية إجرائياً وموضوعياً أفقدته حجيته القانونية؛ وبالتحديد رأت الدوحة أن عملية تقرير الخط البريطاني الأحادي الأول خالفت الإجراءات القانونية المعتادة كما يلي:

- عدم موافقة الدوحة على تولي بريطانيا صلاحية تقرير خط حدودي بينها وبين المنامة.
- حُصرت الدوحة في موقع الدفاع منذ البداية بقبول المطالب البحرينية حول حوار على وجه الخصوص كأساس مفترض للنظر في القضية، وإلقاء مسئولية إثبات العكس على الدوحة.
- لم تُعطَ الدوحة فرصةً عادلةً وكافية لتقديم طلبها وللرد على المطالب البحرينية.
- انحياز السلطات البريطانية المحلية المعنية للبحرين وضد قطر.
- انحياز السلطات البريطانية المحلية وغيرها لمصالح الشركات البترولية المتنافسة، مما يفتح باب الفساد.

(*QM*, p. 131, Al-Arayed, pp. 341-343.)

لم تر المنامة من جهتها صحة في الاعتراضات القطرية السابقة؛ ففيما يتعلق بالاعتراض الأول، رأت المنامة أن انخراط الدوحة في العملية التحكيمية التي رعتها السلطات البريطانية المحلية شكل من الناحية العملية موافقة قطرية عليها؛ بالإضافة إلى ذلك، لم تكن الدوحة تحت ضغط عامل الوقت أثناء تلك العملية – حسب وجهة نظر المنامة – بالنظر إلى أن الأولى لم تطلب مهلة إضافية لجمع مزيد من الأدلة وصياغة ردها، بل أن الدوحة اكتفت في ردها الأول

(في مايو ١٩٣٨) المقتضب بحجية القرب الجغرافي لحوار كقاعدة قانونية وحيدة لموقفها؛ بالرغم من ذلك، رأت السلطات البريطانية المحلية مناسبة إعطاء الدوحة فرصة إضافية لصياغة موقفها النهائي حيال حوار؛ وقد وافقت تلك السلطات – وإن بعد تلكؤ – على إطلاع الدوحة على المذكرة البحرينية المكتوبة ليتسنى لها صياغة موقف أكثر صلابة؛ بالرغم من ذلك كله، لم يكن الموقف القطري "النهائي" – حسب وجهة النظر البحرينية – أقل هشاشة من سابقه؛ كان البريطانيون إذاً – وبالرغم من تسليمهم المبكر بقوة الموقف البحريني حسبما جادلت المنامة – حريصين على إعطاء الدوحة فرصة كافية لصياغة موقف متماسك، بل دفعوها – من الناحية العملية – في هذا الاتجاه.

علاوة على ذلك، لم تكن المصالح النفطية– حسب وجهة النظر البحرينية – هي التي وجهت خيارات السلطات البريطانية المختصة؛ فبالرغم من أن المصالح النفطية على الجانب البحريني أمريكية، في مواجهة غلبة المصالح النفطية البريطانية على الجانب القطري، تسلمت المنامة في تلك الفترة المبكرة تأكيداً على أن اختيارها لشركة أمريكية للعمل في تخومها الشرقية (حوار أساساً) لن يؤثر على العلاقة البريطانية البحرينية، ولا على نتيجة التحكيم حول تبعية تلك الجزر على وجه التحديد. (*BCM*, vol. I, part I, pp. 65-66)

في نهاية الأمر، قررت المحكمة أن قرار عام ١٩٣٩ لم يكن قراراً تحكيمياً حسب إدعاء البحرين، إلا أن ذلك لا ينفي عنه صفة الإلزام القانوني. كما قررت أن قطر بخلاف إدعائها وافقت (في ٢٧ مايو ١٩٣٨) على تفويض الحكومة البريطانية لتقرير تبعية حوار، كما مضت في المراسلات التي أدت إلى اتخاذ ذلك القرار. ولذلك، قررت أنه قرار ملزم وتمتد إلزاميته حتى بعد حصول الطرفين على استقلالهما؛ علاوة على ذلك، لم توافق المحكمة على أن قرار عام ١٩٣٩ لم يكن عادلاً أو منحازاً أو أنها لم تعط وقتاً كافياً للرد، بل اعتبرته سليماً إجرائياً وموضوعياً. (*ICJ Ruling*, pp. 41-47)

اتفاق تجميد الأوضاع في الزبارة (عام ١٩٤٤)

بالرغم من الموقف البريطاني السابق ذكره من نلك البلدة؛ كانت لندن حريصة على استمرار الوضع الراهن فيها حفاظاً على الاستقرار السياسي ومصالحها في تلك المنطقة من العالم. في ظل ذلك، تواصلت المساعي البريطانية الحميدة لتقريب مواقف الجارين العتيدين؛ في عام ١٩٤٤، عقد الطرفان مفاوضات برعاية بريطانية تمخضت عن اقتراح بريطاني قبله الطرفان بتجميد الوضع الراهن في تلك البلدة؛ تضمنت المبادرة البريطانية حقاً للبحرينيين في حرية الدخول، دون قيود جمركية، والتنقل فيها ومحبطها دون قيود من الحكومة القطرية؛ في المقابل، تحتفظ الحكومة القطرية بالحق في منح امتياز بترولي في تلك المنطقة؛ علاوة على ذلك، تمتنع الحكومة القطرية عن بناء مرافق عسكرية في تلك المنطقة أو الاحتفاظ بقوة

أمنية ثابتة هناك؛ والحق أن ذلك الاتفاق ولد ميتاً بسبب اختلافهما على تفسيره؛ فقد فسرت الدوحة عبارة الوضع الراهن على أنها تعود لوقت توقيع الاتفاق، بينما أرجعته المنامة إلى ما قبل الإجراء القطري المسلح في عام ١٩٣٧. وعلى كل حال، فقد أعلنت رسالة بريطانية لحاكم البحرين فيما بعد (في أغسطس ١٩٥٧) إلغاء هذا الاتفاق لسببين؛ فعلى الصعيد السياسي، لم تترك – حسب الرسالة البريطانية – مواصلة البحرين دعاواها السيادية على ابك البلدة، مجالاً لقطر لتقييد ممارستها لسلطتها هناك؛ أما على الصعيد الأمني، فقد أشارت الرسالة البريطانية إلى أن تزايد المخاوف الأمنية على مستوى حوض الخليج من تسلل عناصر أو إدخال مواد أو بضائع بطريقة غير شرعية إلى أي من بلدانها، يجبر حكومة قطر على تشديد رقابتها على حدودها. (*ABD*, vol. 13, pp. 119-123, 157-159, vol. 14, pp. 451-495, *BM*, part I, pp. 12, 135-136, 181-182)

البحرين تطالب بجزر حوار "الثماني عشرة" (عام ١٩٤٦)

بقي الملف الحدودي البحريني– القطري مفتوحاً على مصراعيه؛ لم يكن أرخبيل حوار بالطبع إلا الجزء الجنوبي – وإن كانت بالتأكيد الأكثر أهمية – من منطقة التخوم المشتركة والتي غدت بصورة متزايدة محل تنازع بين المنامة والدوحة؛ فقد تنبهت المنامة – بمشورة بريطانية كما يبدو – إلى أن مساحة النزاع مع قطر قد تتوسع مستقبلاً لتشمل كل خليج البحرين الذي يفصل بينهما؛ ولذلك، عمدت خلال الفترة الممتدة بين عامي ١٩٣٨–١٩٣٩إلى تشييد علامات خاصة بها على كثير من الجزر والصخور التي تزعم أنها تابعة لها في خليج البحرين؛ وفي نفس السياق، طلبت الحكومة البريطانية من الطرفين تقديم مطالبهما بخصوص فشت الديبل وقطعة جرادة (في يونيو ١٩٤٦)؛ تبعاً لذلك، قدمت المنامة قائمة جديدة "تامة" بالجزر الثمان عشر التي تكون أرخبيل حوار حسب وجهة نظرها، ومن ثم، داخلة ضمن النطاق السيادي البحريني؛ واستجابة لقرار عام ١٩٣٩ البريطاني، كانت المنامة حريصة بالطبع على أن تشمل قائمتها الموسعة الجديدة جزيرتي جنان وحد جنان، باعتبارهما – حسب وجهة النظر البحرينية جزءً لا يتجزأ منه. (*ABD*, vol. 13, pp. 185-187, 381-435, 529-575; *BCM*, vol. I, part I, pp. 76-77; *QM*, part I, chapter X, pp. 12-13).

وقد وظفت البحرين وقطر مبدأ ممارسة السيادة لدعم مطالبها في هذا الصدد؛ فلأن البحرين حازت قصب السبق في حوض الخليج الأوسط كمركز إقليمي لصيد الأسماك واستخراج اللؤلؤ، والتجارة مع الهند، مد البحرينيون نشاطاتهم البحرية على مناطق واسعة من خليج البحرين (أو ما أصبح فيما بعد التخوم البحرينية القطرية)؛ بداهة ظلت مكامن موارد الرزق في البحر مفتوحة لغير البحرينيين؛ في هذا الإطار استقر عدد من الأشخاص وربما المجموعات في – أو ظلوا يترددون على – حوار منذ فترة غير معلومة بالتحديد،

قبل أن يتمكن آل خليفة من مد سيادتهم على أجزاء من شبه الجزيرة القطرية والجزر والصخور القريبة منها؛ غير أن التاريخ السياسي الحديث لحوار بدأ خلال الربع الأول من القرن التاسع عشر تقريباً حين طلب بعض الدواسر ممن كانوا يقيمون على الساحل السعودي الشرقي– من قاضي الزبارة، التابعة آنذاك للمنامة، إذناً للإقامة في حوار. يمكن تفسير ذلك الحدث التاريخي عبر طريقتين؛ فمن جهة، يمكن القول أن آل خليفة شرعوا في ممارسة سلطتهم السياسية على حوار وسكانها الجدد منذ ذلك التاريخ؛ ومن جهة أخرى، يمكن القول أيضاً أن انفراد آل خليفة آنذاك بالسلطة السياسية عبر خليج البحرين هو الذي حدا بتلك القبيلة أن يطلبوا منهم الإذن بالإقامة في حوار. غير خاف أن كلا التفسيرين يجعل الموقف القانوني للبحرين في هذه الجزئية على أرضية صلبة. ولقد أرجعت المنامة مطالبتها بحوار إلى تبعية تلك القبيلة، التي تشكل معظم سكان حوار الأصليين، لها وبالاستناد إلى شواهد تاريخية لممارستها مظاهر سيادية على سكانها المحليين. كان من المهم للمنامة إيراد شواهد تاريخية لممارسة أولئك لحياة مستقرة أو شبه مستقرة في حوار خلال تلك الفترة الطويلة التي تمتد من بداية القرن التاسع عشر حتى ثلاثينات القرن العشرين، عندما بدأت سحب الخلاف الحدودي من قطر تظلل سماء ذلك الأرخبيل؛ استخدمت المنامة شواهد سبق أن أقاموها على أرض حور لإثبات ارتباطهم بحوار في الوقت الذي كانوا خاضعين لسلطتها السياسية والإدارية والقضائية؛ فقد قامت على الدوام بالإشراف على نشاطات الصيد لؤلئك السكان وعلى أعمال الجبس ووفرت المنافع العامة وعلى رأسها المياه؛ كما أن أطلال منازلهم ومواقع أعمالهم ومقابرهم كانت لا تزال قائمة في حوار وماثلة للعيان خلال فترة نشوب النزاع مع قطر. وقد أكدت المذكرة البحرينية التي قدمت للمحكمة الدولية هذا المبدأ، مشيرة إلى أن سيطرة وسيادة البحرين على حوار ابتدأت قبل قرنين. وقد أصرت البحرين في مذكرتها لمحكمة العدل الدولية على أن ملكيتها لحوار ثابتة قانونياً حسب قرار عام ١٩٣٩، وأنه لا يمكن فتح الموضوع من جديد؛ أما وقد أعيد فتحه، فهناك أسس ثابتة تثبت السيادة البحرينية على هذه الجزر وتتمثل في ممارسة السيادة على تلك الجزر وسكانها، واعترافهم بسلطة أمراء البحرين عليهم؛ فقوانينها ظلت نافذة، وعدالتها مطبقة؛ فضلاً عن ذلك، شددت البحرين على غياب أي ممارسة للسلطة من قبل قطر كجهة منافسة. (*BM*, part I, pp. 13-15, 153-244, 156)

والحق أنه، ومع أن سكنى الدواسر في حوار أضحى أمراً ثابتاً، يبدو أن مكوثهم هناك كان موسمياً، حيث راوحوا التردد على – والإقامة لفترات غير محددة في– أرخبيل البحرين ذاته، بل وامتلك عدد غير معروف منهم أماكن إقامة ثابتة هناك؛ فلقد لاحظ تقرير بريطاني يعود للعقد الثاني من القرن المنصرم أن حوار كانت خالية آنذاك من السكان، وأن إقامة أولئك

فيها تقتصر على فصل الشتاء؛[٢٣] والحق أن ممارسة المنامة لمظاهر سيادية ولو بطريقة جزئية أو موسمية على نشاطاتهم المعيشية في حوار خلال فصل من فصول السنة لفترة ممتدة أكسبت موقفها القانوني أرجحية واضحة، في ظل غياب سلطة سياسية قطرية على الإطلاق على الساحل الغربي لشبه الجزيرة القطرية ناهيك عن حوار ذاتها.

ولكن البحرين أصرت أمام محكمة العدل الدولية فيما بعد (عام ٢٠٠٠) على أن ملكيتها لحوار ملكية مطلقة تسبق ممارسة الشيوخ البحرينيين لسيادتهم على تلك الجزيرة؛ بل أن منح مواطنين بحرينيين إذناً بالإقامة في حوار – حسب وجهة النظر البحرينية اللاحقة – كان تأكيداً ودلالة فعلية على تلك الملكية المطلقة؛ فملكية البحرين لحوار ليست مشتقة من ذلك الإذن، بل العكس؛ ولتفسير إشارة مذكرتها الأولى إلى أن ممارسة السيادة البحرينية على حوار ابتدأت من قرنين، عادت في مذكرتها التكميلية (الإلحاقية) لتقول أن العبارة السابقة سقطت منها "سهواً" كلمة "أكثر من" لتسبق كلمة قرنين. (*ICJ, Public Sitting*, 28 June, 2000, CR 2000/22, p. 23)

كان موقف الدوحة آنذاك يتجاهل ممارسة شيوخ البحرين لمظاهر سيادية على مجموعات سكانية في حوار خلال فترات سابقة على نشأة السلطة السياسية لآل ثاني؛ ولذلك، حاولت خلال مرحلة التقاضي الدولية التقليل من شأن والوظائف التي كانت السلطات البحرينية تقوم بها لتنظيم والإشراف على الصيد البحري ومساعدة الصيادين في خليج البحرين، بوصفها أعمالاً روتينية لا تحمل معنى سياسياً محدداً؛ علاوة على ذلك، وظفت الدوحة أمام محكمة العدل الدولية مبدأ الفترة الحرجة لدعم موقفها؛ فقد ذهبت إلى أن فترة تبلور النزاع هي فترة حرجة لا تسمح في الأساس بأن تترتب أي نتائج قانونية (حيال القضايا المتنازع عليها) على أي مظاهر لممارسة السيادة من قبل أي من أطراف النزاع خلالها تحديداً؛ طبقاً لذلك، رأت الدوحة أن مطالب المنامة السيادية حيال التخوم المشتركة تستند في مجملها على إجراءات اتخذتها الأخيرة في بعض المواقع البحرية بعد أن أصبحت محلاً للنزاع مع الدوحة؛ يحيل هذا المبدأ – بداهة – إلى مبدأ "الأرض غير الخاضعة لأحد" الذي كان من رأي الدوحة في دفاعها أمام المحكمة أنه ينسحب على جل خليج البحرين. (*QCM*, vol. I, part 2, chapter *II*, pp. 38-41; part III, pp. 105, 109-110, 189-200, 277-300 especially pp. 290-293)

في هذا السياق، جادلت مذكرتها القانونية التي قدمتها أمام محكمة العدل الدولية بأن العديد من الأفراد والمجموعات ظلوا يترددون منذ القدم على حوار

(٢٣) وعلى كل حال، اجتذبت فرص العمل الحديث فيما بعد– مقارنة بصعوبة العيش في حوار كغيرها من كثير من المناطق النائية والجرداء عبر حوض الخليج العربي – دواسر حوار للانتقال نهائياً إلى البحرين والساحل الشرقي من المملكة العربية السعودية.

لأغراض الصيد وخلافه، وأن سكن بعضهم فيها ظل متقطعاً ولا يحمل دلالات سياسية ذات شأن؛ تأسيساً على ذلك، اعتبر الموقف القطري المتأخر أن كل القبائل والتجمعات السكانية التي استوطنت أو ترددت على أي من الجزر والمناطق الضحلة المتناثرة عبره لم يكونوا أبداً تابعين لأحد من الناحية السياسية خلال المراحل السابقة للنزاع الحدودي بين الطرفين؛ كانت الدوحة تأمل من وراء ذلك اعتبار أن كل منطقة التخوم البحرية المشتركة في خليج البحرين غير تابعة لأي سلطة سياسية مجاورة من الناحية القانونية؛ كان ذلك كفيلاً بأن يجعل تلك المناطق – حسب وجهة النظر القطرية – غير محددة السيادة من الناحية القانونية، مما يبقي الباب موارباً أمام المطالب القطرية. (*QCM*, part III, chapter III, pp. 30-37)

قطر تطالب رسمياً بفشت الديبل وجرادة (عام ١٩٤٦)

رداً على الرسالة البريطانية السالفة الذكر، أعادت البحرين تأكيد تبعية الفشوت الواقعة في القطاع الأوسط من خليج البحرين لها. في المقابل، وبعد أن كان اهتمام الدوحة منصباً على حوار، ردت على الطلب البريطاني برسالة تطالب فيها بفشت الديبل وقطعة جرادة، (*QM*, part I, chapter X, pp. 12-13)

بريطانيا تتجه لمنح الديبل وجرادة للبحرين (عام ١٩٤٦)

كانت منطقة النزاع إذاً تتوسع باضطراد، وكان على السلطات البريطانية أن تبحث كل قضية ملياً، وأن تقرر من ثم التبعية السياسية لكل من المعالم المتنازع عليها. خلال الفترة ١٩٣٧-١٩٤٧، بحث المسئولون المعنيون قضية السيادة على فشت الديبل وقطعة جرادة ملياً وطلبوا رأي كل من الطرفين (في أغسطس ١٩٣٩ ويوليو ١٩٤٦). ردت البحرين بتأكيد سيادتها وممارستها لسلطتها عليهما، بينما أكدت قطر تبعيتهما لها على أساس القرب الجغرافي، وتعويضاً لها عن قرار عام ١٩٣٩ "غير العادل". إثر ذلك، خلص المقيم البريطاني دون تحفظ إلى أن البحرين أثبتت بنجاح سيادتها على هذين المعلمين البحريين؛ غير أن الحكومة البريطانية، قررت "بعد فحص الموضوع طبقاً للقانون الدولي" أنهما لا يرقيان إلى مرتبة الجزيرة، فلا يستحقان مياهاً إقليمية خاصة بهما. (*ABD*, vol. 15, pp. 66-73; 65-173, 495-509; *BM*, part I, pp. 253-255)

الخط البريطاني الثاني (في ديسمبر ١٩٤٧)

بعد أن وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها، طلبت (في مايو ١٩٤٦) الشركة البترولية الأمريكية إذناً للحفر في مناطق معينة من الجرف القاري؛ وحيث أن السلطات البريطانية اعتبرت أن تبعية تلك الأجزاء غير محسومة آنذاك، فقد تنبهت إلى ضرورة اتخاذ قرار يقسم قاع البحر بين الجارين العتيدين؛ في ضوء ذلك، واعتماداً على توصيات رفعها الوكيل السياسي البريطاني في المنامة آنذاك (في ديسمبر ١٩٤٧)، أُوكل إليه إبلاغ شيخي قطر والبحرين بقرار جديد للحكومة

البريطانية يفصل بصفة "نهائية" في خلافهما الحدودي؛ وهكذا، بعث الدبلوماسي البريطاني رسالتين منفصلتين إليهما في ذات الشهر، مرفقة بخريطة؛ قسم الخط الجديد قاع البحر بين الطرفين بالتساوي حسب خط الساحل لكل من شبه الجزيرة القطرية من جهة، وجزر البحرين الأساسية من جهة أخرى، بحيث آلت المياه والمعالم البحرية الواقعة شرق هذا الخط إلى قطر، بينما ترك نظيراتها غربه للبحرين. كانت هناك استثناءات؛ ففي القطاع الجنوبي، اعتبرت الهوية البحرينية لأرخبيل حوار أمراً محسوماً حسب القرار البريطاني الجديد، ومن ثم منحتا مياهاً إقليمية؛ غير أن خط عام ١٩٤٧ اعتبر أن جزيرتي جنان وحد جنان غير تابعتين لذلك الأرخبيل، ومن ثم منحهما لقطر؛ وفي القطاع الأوسط، أعطى فشت الديبل وقطعة جرادة هوية بحرينية، نافياً عنهما وصف الجزيرتين حسب القانون الدولي، وبالتالي جردهما من المياه الإقليمية؛ علاوة على ذلك، منح خط عام ١٩٤٧ فشت العزم لقطر. ابتدأ هذا الخط من نقطة على خط عرض ٢٥,٥٠ شمالاً، ليمر بعد ذلك في البرزخ الضيق بين جزيرة حوار من جهة، وجزيرتي جنان وحد جنان من جهة أخرى، يمتد الخط بعد ذلك متعرجاً شمالاً ضمن المساحة الضيقة الفاصلة بين أرخبيل حوار والساحل الغربي لشبه الجزيرة القطرية، ليلتف حول الطرف الشمالي لذلك الأرخبيل تاركاً فشت بو ثور لقطر، حتى يصل لفشت المعترض؛ يواصل الخط بعد ذلك سيره مستقيماً شمالاً ليواصل قسمة كامل منطقة التخوم البحرية المشتركة بين الطرفين المتنازعين، تاركاً لقطر المساحة الواقعة شرقه، بينما حصلت البحرين على ما تركه غرباً. يمتد الخط الجديد بعد ذلك شمالاً، حتى خط عرض ٢٦,٥٠ شمالاً؛ لم يرض ذلك الخط أي من طرفي النزاع بصورة تامة. (*ABD*, vol. 13, pp 127-130; *QM*, vol. I, part I, chapter II, pp. 27-31; chapter X, pp. 11-13, *BM*, part I, pp. 159-164, 166-182, - *ABD*, vol. 15, pp. 177-214, 217-244)

نظر البحرينيون إلى الخط الجديد بامتعاض، لأنه اقتطع مساحة كبيرة نسبياً من القطاع الأوسط من خليج البحرين لصالح غريمتهم؛ وقد احتجوا بسرعة على القرار البريطاني مؤكدين أن كل المساحة البحرية الواقعة بين أرخبيل البحرين والساحل الغربي لشبه الجزيرة القطرية، بكل جزره وفشوته وصخوره، هي جزء لا يتجزأ من أملاكهم.[٢٤] فيما بعد، وفي موازاة محاولة تثبيت إلزامية خط عام ١٩٣٩، حاولت المنامة إضعاف الحجية القانونية لخط عام ١٩٤٧ الذي انتزع منها– حسب وجهة نظرها– بعض الجزر والقطع البحرية في القطاعين الجنوبي (جزيرتي جنان وحد جنان) والأوسط (فشت العزم) من التخوم المشتركة؛ فقد اعتبرت أن خليج البحرين الضحل ظل في الواقع بحيرة بحرينية، حيث سيطرت البحرين عليه لقرون

(٢٤) ووصف المقيم البريطاني (في مايو ١٩٥٩) مطلب البحرين بالسيادة على كل المساحة البحرية الفاصلة بين أرخبيل البحرين وقطر بأنه "فريد من نوعه"مؤكداً رفض الحكومة البريطانية له.

طويلة؛ ولذلك، جادلت أمام المحكمة أن خط عام ١٩٤٧ كان مجرد قرار إداري لا يحمل صفة قانونية إلزامية لعدة اعتبارات. فقد ذهبت إلى أنه "نقض" بصورة جزئية خط عام ١٩٣٩- الذي كان حسب وجهة النظر البحرينية قراراً تحكيمياً إلزامياً. كما رأت أنه لا يتفق مع القانون الدولي المعاصر؛ وأنه كان يهدف فقط لتنظيم نشاطات الشركات البترولية في قاع البحر. جدير بالذكر أن المذكرة البحرينية التي قدمت لمحكمة العدل الدولية فيما بعد سكتت تماماً عن قرار عام ١٩٤٧، مكتفية بالإشارة إلى أنه أيد قرار عام ١٩٣٧. (*BM*, vol. I, part I, pp. 16-17, 181-182, part II, pp. 159-164; *ICJ Ruling*, pp. 49-55, 77-78)

على الجانب القطري، كان موقف الدوحة الأولي شفهياً قبول "أوامر حكومة صاحب الجلالة"؛ فيما بعد أبدى القطريون تسليماً بخط عام ١٩٤٧ على كره، مع الاحتفاظ بحقوقهم، مقرونة بالتطلع إلى أن تعيد الحكومة البريطانية في المستقبل النظر في موقفها بناءً على ما يستجد من معلومات "جغرافية" دقيقة.[٢٥] لم يكن خط ١٩٤٧ يلبي جل المطالب القطرية، غير أنه أعطى الدوحة جزراً ومعالم بحرية في جنوب ووسط التخوم المشتركة، كانت حريصة على عدم التفريط بها على الإطلاق؛ ولذلك طالبت في مذكرتها القانونية أمام المحكمة الدولية باعتماد جزء من خط عام ١٩٤٧ كخط حدودي يقسم منطقة التخوم المتنازع عليها؛ استثناءً من ذلك، طالبت المذكرة القطرية بتعديل خط عام ١٩٤٧ كما يلي:

- في الجزء الجنوبي من خليج البحرين، حيث يترك خط عام ١٩٤٧ معظم أرخبيل حوار ضمن الأراضي البحرينية، طالبت الدوحة بتعديله بحيث يمر غرب هذا الأرخبيل ليترك كل هذا الأرخبيل لقطر.
- في القطاع الأوسط من خليج البحرين، طالبت الدوحة بإلغاء الدائرتين اللتين رُسمتا حول كل من فشت الديبل وقطعة جرادة كمواقع بحرينية، لتضما إلى قطر؛ وهكذا، لم يقبل كلا الطرفين بخط عام ١٩٤٧ كقرار ملزم، بل استخدما فيما بعد أجزاء منه لمصلحتهما. أما من جانب الحكومة البريطانية، فقد رفضت اعتراضات الطرفين وأصرت على عدالة خطها؛ وعلى كل حال، أصبح خط عام ١٩٤٧ هو الخط الحدودي القائم من الناحية الواقعية حتى قرار محكمة العدل الدولية في مارس ٢٠٠١. (*QM*, part I, chapter X, pp. 1-18, part I, chapter III, pp. 13-17, *QCM*, vol. I, part I, pp. 1-6).

اعتبرت المحكمة في قرارها النهائي أن خط عام ١٩٤٧ البريطاني صدر من سلطة مخولة، وأنه تفسير لقرار عام ١٩٣٩ الذي سبقه؛ وقد ذهبت المحكمة إلى أنها على كل حال، ليست في حاجة لأن تقرر الطبيعة القانونية لخط عام ١٩٤٧، فيما يتعلق بقاع البحر؛

(٢٥) اعتبر المقيم السياسي البريطاني ذلك الموقف بأنه "رفض مؤدب" لقرار حكومة صاحب الجلالة.

ولذلك، فلم يكن لهذا الخط علاقة مباشرة بالخط الذي رسمته المحكمة في نهاية الأمر. وفي هذا الصدد، لاحظت المحكمة أن البحرين قدمت قبل عام ١٩٣٩ ثلاث قوائم غير متطابقة لعدد الجزر التي تكون أرخبيل حوار، وأن جنان ظهرت في إحداها فقط؛ كما لاحظت أنه بالرغم من أن جنان ظهرت في قائمة لاحقة (عام ١٩٤٦)، فلا يمكن استنتاج نتيجة محددة من كل تلك القوائم المتباينة. بناءً على ذلك، رأت المحكمة أن السلطات البريطانية قررت أن جنان وحد جنان ليست جزءً من أرخبيل حوار، فتبنت ذلك الرأي، كما اعتبرت أنهما جزيرة واحدة؛ كما أقرت ما خلص إليه قرار عام ١٩٤٧ البريطاني من أن جنان ليست جزءً من أرخبيل حوار، وأن قرار ١٩٣٩ البريطاني الذي منح حوار للبحرين، لم يكن يعني أن هذه الجزيرة الصغيرة جزء من ذلك الأرخبيل. (انظر الخريطة المرفقة). (*QM*, vol. I, part I, chapter I, pp. 16-17, chapter X, pp. 1-5, 7-9; also *ICJ Ruling*, pp. 24-25, 77-78).

الاقتراح البحريني بتعديل خط عام ١٩٤٧ (في سبتمبر ١٩٦٤)

في تلك الأثناء، طلبت البحرين تعديل خط عام ١٩٤٧ بحيث تمنح كلاً من فشت الديبل وقطعة جرادة مياهاً إقليمية باعتبارهما "جزيرتين". علاوة على ذلك، أشار الطلب البحريني إلى أن صيادي اللؤلؤ البحرينيين يرتادون المناطق الواقعة شرق خط عام ١٩٤٧، مما يدخل ضمن الظرف الخاص حسب المادة السادسة من ميثاق جنيف والتي تسمح بتغيير الخط الحدودي. بناءً عل ذلك طالبت البحرين برسم خط حدودي جديد يمر شرق خط عام ١٩٤٧. ، لم يكن لقطر بالطبع أن تقبل هذا الاقتراح على الإطلاق باعتبار أن سطح كل من فشت الديبل وقطعة جرادة – حسب وجهة نظرها – لا يظهر إلا أوقات الجزر، بينما يختفي أوقات المد. (*QM*, vol. I, part I, chapter III, p. 33; *QCM*, vol. I, part IV, chapter VI, pp. 213-215; *ICJ Ruling*, p. 26).

الاقتراح القطري الأول (في أبريل ١٩٦٥)

لم تكن قطر راضية عن الاحتكار البريطاني لعملية تسوية نزاعها المستحكم مع جارتها الغربية؛ فقد ظل خطا عامي ١٩٣٩ و ١٩٤٧ أساس الوضع الراهن في التخوم المشتركة حتى تلك الفترة، الأمر الذي عدته محبطاً لاهتمامها القديم بكون حوار جزءً من أراضيها، وتهديداً لمصالحها البترولية والسياسية؛ فمن جهة، كان خط عام ١٩٣٩ وقرينه خط عام ١٩٤٧، يمران قريباً جداً، بل وربما فوق الآبار البترولية القطرية في غرب شبه الجزيرة القطرية؛ ومن جهة أخرى، أفقدها هذان الخطان البريطانيان السيطرة على معظم جزر ومعالم خليج البحرين؛ فاتجه رأيها للبحث عن إطار جديد لتسوية هذا النزاع المستحكم مع جارتها الغربية يكسر الاحتكار البريطاني الطويل لملف هذا النزاع؛ ولذلك، اقترحت إحالة نزاعها الحدودي مع البحرين بكافة جوانبه لهيئة تحكيمية دولية

(في أبريل ١٩٦٥) بغية استصدار قرار نهائي وملزم بدت الدوحة متلهفة له علّه يمنحها حوار. لم تجد البحرين – بالرغم من معارضتها لاقتراح تدويل نزاعها مع جارتها الشرقية أو في أقل الأحوال ترددها إزاءه – بداً من الموافقة عليه ظاهرياً؛ غير أنها أجهضته باقتراح استبعاد جزر حوار من قائمة المناطق المتنازع عليها؛ غني عن الذكر، أن الدوحة رفضت المناورة البحرينية لكونها – حسب وجهة نظرها – تحجيماً غير مشروع لمنطقة النزاع، واقتطاعاً لواسطة عقد التخوم البحرية المشتركة. (*ICJ Ruling*, pp. 33-35).

كان لكل من الطرفين اعتبارات شتى جعلتهما تتخذان مواقف متناقضة من الإرث البريطاني الذي نأى بكلكله على كل منهما؛ فلقد نظرت المنامة بعين الرضا إلى خط عام ١٩٣٩ الذي منحها "كامل" مجموعة حور بما فيها جزيرتي جنان وحد جنان، بينما رفضت الدوحة ذلك الخط الذي عدته مجحفاً بحقوقها ومصالحها في جزء لا يتجزأ – من وجهة نظرها – من الأراضي القطرية. بالتوازي مع ذلك، قبل كل من الطرفين بأجزاء من خط عام ١٩٤٧، بينما سعيا إلى تغيير أجزاء أخرى حسبما يتناسب مع مصالح كل منهما؛ ففي القطاع الجنوبي ارتاحت الدوحة لإعادة جزيرتي جنان وحد حنان لها بعد أن منحهما خط عام ١٩٣٩ للمنامة؛ ولكنها واصلت الاعتراض بشدة على مواصلة ضم حوار لجارتها الغربية؛ في القطاع الأوسط من التخوم المشتركة، عدت الدوحة خط عام ١٩٤٧ مناسباً لمصالحها باستثناء محميتي فشت الديبل وقطعة جرادة الواقعتين ضمن مياهها الإقليمية المفترضة؛ بناءً على ذلك، طالبت الدوحة بإدراج تلك المعالم، ناهيك عن حوار ذاتها ضمن القضايا التي ستفصل فيها المحكمة مستقبلاً بقرار ملزم ونهائي؛ في مقابل، أصرت المنامة على إخراجها كلها من دائرة المناطق المتنازع عليها.

الوساطة السعودية الأولى (عام ١٩٧٥)

من الناحية المبدئية، تفضل الرياض تسوية النزاعات الحدودية سياسياً؛ وفي حالة النزاع البحريني–القطري، بدا جلياً آنذاك أن استمرار ذلك النزاع المستحكم– والذي لم يفلح مضي السنين والعقود المنصرمة في التخفيف من حدته – انعكس سلباً على العلاقات البحرينية–القطرية؛ علاوة على ذلك، قد يلقي استعار ذلك النزاع وتوسعه ظلالاً سلبية على الاستقرار السياسي في حوض الخليج العربي؛ ولذلك، أضحى الوقت ملائماً لاستثمار الثقل السياسي السعودي على الصعيد الإقليمي، والعلاقات السعودية الجيدة مع طرفي النزاع لإطلاق وساطة سعودية لبلورة تسوية سياسية أو قانونية متفق عليها؛ ففي عام ١٩٧٥، بدأت المملكة العربية السعودية بموافقة الطرفين وساطة بذلت فيها مساع حميدة وأطلقت عد مبادرات لمنع تدهور العلاقات القطرية البحرينية وكذلك لتسهيل الوصول إلى حل

متوافق عليه. تضمنت باكورة المبادرات السعودية (في مارس ١٩٧٨) خمسة مبادئ كالتالي:

- أن كل القضايا الخلافية بين الدولتين والمتعلقة بالسيادة على الجزر والحدود البحرية والمياه الإقليمية هي قضايا مكملة لبعضها وغير قابلة للتجزئة ويجب حلها سوية.
- التزام الطرفين بالحفاظ على الوضع الراهن، واعتبار أي إجراء يخل بالوضع الراهن لا تترتب عليه أي نتيجة قانونية.
- امتناع الطرفين عن الحملات الإعلامية وكل ما يعطل عملية التسوية.
- تشكيل لجنة ثلاثية تضم– إلى جانب طرفي النزاع– المملكة العربية السعودية بهدف الوصول إلى حل مقبول من قبل الطرفين على أسس العدل وعلاقات الجوار وتوازن المصالح ومتطلبات الأمن لكلا الطرفين.
- التزام الطرفين بالعمل على حل كل القضايا الخلافية بوسائل سلمية للوصول إلى اتفاق من خلال المفاوضات؛ وإذا فشل الطرفان في التوصل إلى اتفاق حول أي من المواضيع الخلافية، فيفوضان المملكة العربية السعودية لاقتراح حل وسط في القضايا التي لا تزال محل خلاف ويلتزم الطرفان بقبوله.

لم يتضمن الاقتراح السعودي إطاراً زمنياً لتسوية النزاع اعتماداً– على ما يبدو– على أن المفاوضات المشتركة في إطار اللجنة الثلاثية والوساطة السعودية العالية المستوى كفيلة عبر الوقت بتليين مواقف الطرفين المعنيين وصولاً لتسوية تقوم على حل وسط مقبول منهما؛ وبالفعل، أصبحت الوساطة والمساعي السياسية السعودية الحميدة– وقد لقيت دعم مجلس التعاون الخليجي– عنواناً للمراحل الأخيرة من هذا النزاع، وقنطرة لولوجه مرحلة الحل النهائي. والحق أنه بالرغم من أن مبدأ الحفاظ على الوضع الراهن يتردد كثيراً ضمن مبادئ عمليات التسويات السياسية وغيرها، إلا أنه يبقى إجمالاً التزاماً نظرياً. (*ICJ Ruling*, vol. I, pp 35-37, 39; *BCM*, part I, pp. 28-30)

الاقتراح القطري الثاني (عام ١٩٨١و١٩٨٣)

ليس بخاف أن المبادرة السعودية تهدف إلى حل ذلك النزاع الحساس ضمن عملية توافقية بين الدول الثلاث قد تطول أو تتعذر؛ تفادياً لذلك، اقترحت الدوحة تعديل المبدأ الخامس بإضافة أنه في حالة فشل محاولات التوصل إلى حل لأي من القضايا الخلافية، يسعى الطرفان – بالتشاور مع الحكومة السعودية – لتقرير أفضل الوسائل الممكنة لحلها طبقاً لأحكام القانون الدولي، على أن يكون قرار السلطة المخولة لهذا الغرض نهائياً وملزماً؛ أقرت قمة ثلاثية سعودية قطرية بحرينية (في مايو ١٩٨٣) اتفاق عام ١٩٨٧ وكذلك هذا الاقتراح القطري فشكل هذا نجاحاً قطرياً فتح أفقاً قانونياً جديداً للتسوية. جدير بالذكر أن هذا

الاقتراح القطري لا يتضمن كذلك إطاراً زمنياً للتسوية، غير أن الدوحة رأت – كما يبدو – في المبدأ الجديد ورقة ضغط تنذر بأنها لن تعطي الوساطة السعودية أكثر من مدة "معقولة" لتحقيق تسوية سياسية، مع إبقاء اقتراح قطر السابق في عام ١٩٦٥ (خيار التحكيم الدولي) على الطاولة لوضع حد لهذا النزاع المستحكم. (*QM,* vol. I, part I, chapter III, pp. 38-40)

البحرين وقطر تخرقان اتفاق الوضع الراهن (بين عامي ١٩٨٢-١٩٨٦)

في بداية الثمانينات، تصاعد الخلاف بين الطرفين حيث اشتكت قطر من حملات إعلامية بحرينية فضلاً عن تدشين البحرين لسفينة حربية باسم حوار وقيامها بمناورات بحرية بالذخيرة الحية في منطقة فشت الديبل. بعد بضع سنين، اشتكت قطر كذلك من قيام جارتها ببناء منشأة عسكرية هناك؛ ففي أوائل عام ١٩٨٦ (مقر لحرس الساحل البحريني). ردت الدوحة بإيقاف تلك الأعمال بالقوة (في أبريل ١٩٨٦)، وإزالة المنشأة البحرينية الجديدة، وكذلك ما علا مستوى سطح البحر من قطعة جرادة. يبدو أنه كان للإجراءين البحريني والقطري مضمون يتعدى الجانب العسكري لمشروع المنشأة الجديدة، إلى تغيير هذين المعلمين محل الخلاف. فحيث أن الفشوت والصخور البحرية لا تعدو – كما يشي أسمها – أن تكون أكثر من مجرد أراض وصخور قد لا تبدو أعاليها إلا عند انحسار المياه عنها أوقات الجزر، بينما تغمرها المياه في أوقات المد؛ مع ذلك، ربما أدت عوامل طبيعية إلى ازدياد مساحة وارتفاع فشت أو قطعة صخرية ما بما يفضي إلى ارتفاعها عن مستوى سطح الماء بصورة دائمة، الأمر الذي قد يعني تحولها إلى جزيرة أو شبه جزيرة، مع ما قد يترتب على ذلك من آثار قانونية؛ فالقانون الدولي يفرق بين الجزيرة ومناطق المياه الضحلة حيث يمنح الجزيرة مياهاً إقليمية، بينما لا يعطي للأخيرة حيزاً مائياً حولها؛ من جهة أخرى، قد يكون التضخم النسبي لصخرة ما وارتفاعها فوق مستوى سطح الماء ناتجاً عن تدخل بشري. فالإجراء البحريني كان يهدف – كما يبدو – إلى تحويل فشت الديبل وقطعة جرادة إلى جزيرتين من الناحية العملية؛ كما أن التدخل القطري المضاد لم يهدف لمنع البحرين من فرض وجود أمني لها هناك فقط، بل أيضاً لتغيير معالمها الطبيعية لتعود مجرد فشت وقطعة لا مياه إقليمية لهما، وهو ما عني أن الطرفين خرقا اتفاق الوضع الراهن. (*QM*, vol. I, part I chapter III, p. 40; *ABD*, vol. 15, pp. 567-570; *ICJ, Public Sitting*, pp. 268-269، رضوان (١٩٩٩، ١٥٢-١٦٥[٢٦])

الوساطة السعودية الثانية (في مايو ١٩٨٦)

في الوقت الذي ظل فيه النزاع البحريني القطري

(٢٦) وقد أبلغت كل من قطر والبحرين المملكة العربية السعودية رسمياً بهذا الأمر؛ ورأت البحرين أن العوامل الطبيعية سوف تعيد قطعة جرادة إلى سيرتها الأولى بوصفها جزيرة يطفو أعلاها في حالة المد العالي.

عـصياً علـى حـل دبلوماسـي كمـا أرادت الريـاض، عمـدت الأخـيرة إلى تطـوير وسـاطتها لتتـضمن خيـاراً تحكيميـاً للبـت في ذلـك النـزاع في حالـة تعثـر مـساعيها الحميدة. فقد تضمنت رسالة للعاهل السعودي (في مايو ١٩٨٦) بضعة مبادئ تضمنت نصاً يتيح لأول مرة، في حالـة عـدم التوصـل إلى حـل مقبـول مـن الطـرفين، اللجوء إلى هيئة تحكيمية يرضاها الطرفان تتخذ قراراً نهائياً وملزماً لكليهما. (*QM*, vol. I, part I, chapter III, pp 40-41; *BCM*, part I, p. 30)

المبحث الثالث: تحويل الخلاف إلى محكمة العدل الدولية

الوساطة السعودية الثالثة (في ديسمبر ١٩٨٧)

لم تـؤد المـساعي الـسعودية الحميـدة إلى تحقيـق اختراق نحو حل لنزاع بدا عصياً؛ فقد تمسكت البحرين بخطـي عـامي ١٩٣٩ و ١٩٤٧ البريطـانيين باعتبارهمـا عادلين بصفة عامة، في الوقت الذي لم ترض قطر بـأي حـل لا يعطيهـا حـوار وغيرهـا مـن المعـالم الخلافيـة؛ في تلـك الأثنـاء، طـورت الريـاض وسـاطتها علـى شـكل مبـادرة جديـدة وافـق الطرفـان في غـضون بـضعة أيـام وتضمنت ما يلي:

- إحالـة كـل القـضايا محـل النـزاع لمحكمـة العـدل الدوليـة، بغـرض استـصدار حكـم نهـائي وملـزم للطرفين.
- تكـوين لجنـة ثلاثيـة مـن عـضوين مـن البحـرين وقطـر، وعـضوين مـن الـسعودية، بهـدف التقـدم لمحكمة العدل الدولية طبقاً لأنظمة وشروطها.
- إعادة تأكيد الالتزام بمواد اتفاق عام ١٩٨٧ ومن ضمنها استمرار الحفاظ على الوضع الراهن.
- تواصـل الريـاض مـساعيها الحميـدة لـضمان تنفيـذ هذه المواد.

في هـذا الـسياق، اسـتهلت اللجنـة الثلاثيـة اجتماعاتهـا علـى مـستوى وزراء الخارجيـة في الريـاض (يناير ١٩٨٨) بحثاً عن صيغة قانونية لتعريف موضوع النـزاع الـذي سـيعرض علـى محكمـة العـدل الدوليـة لاحقاً؛ غني عن الذكر أنه في الوقت الذي كانت قطر تـضغط لتـسريع نقـل ملـف النـزاع الحـدودي للمحكمةالدولية، كـان الموقـف البحريني حيال ذلـك يتصف — كما يبدو – بالتسويف. (*QM*, vol. I, part I, chapter III, pp. 43-55; *BCM*, part I, pp. 30-37)

البحرين تنشط مطالبتها بالزبارة

ظلت البحرين لوقت طويل تحاول اعتبار النزاع شبه منته للحفاظ على ما بيدها من مكاسب كبيرة؛ فعارضـت المطلـب القطـري المتكـرر بـأن تكـون حـوار وفـشت الـديبل وقطعـة جـرادة جـزءاً موضـوعاً للنـزاع الذي كانت محكمة العدل الدولية توشك أن تنظر فيه؛ أما وقد بـات اللجـوء إلى المحكمـة الدوليـة بمـرور الوقـت أمـراً شـبه محتـوم، فقـد اتجهـت إلى التخلـي عـن ترددهـا والموافقة علـى هـذا المطلـب القطـري الأساسـي، موقنـة بقـوة موقفهـا القـانوني حيـال حـوار علـى وجـه الخصوص؛ كما تطلعت إلى حل قضائي يلبي مطالبها

وملاحظاتها على كل من خطي عامي ١٩٣٩ و ١٩٤٧ البريطانيين؛ ولكنها سعت في المقابل، لتوسيع منطقة النزاع الحدودي مع جارتها الشرقية إلى خارج خليج البحرين؛ جدير بالذكر أن الزبارة لم تكن موضوعاً مباشراً لخطي عامي ١٩٣٩ و ١٩٤٧ البريطانيين؛ ولكن، البحرين رأت، في خضم الوساطة السعودية إعادة تنشيط مطالبها بخصوص تلك البلدة، والتي كانت خامدة نسبياً حيناً من الدهر، مصرة على أن يشملها ملف النزاع الذي سيحال للمحكمة الدولية. غني عن الذكر، أن قطر عارضت هذا الأمر بشدة، باعتبار أن هذه البلدة، ظلت جزءً من دولة قطر الحديثة لعشرات السنين، وأن الحكومة القطرية مارست طوال تلك الفترة، ولا تزال، سيادتها القانونية والسياسية والإدارية؛ وعلى كل حال، لم تكن المحاولة البحرينية لتوسيع منطقة النزاع إلى خارج خليج البحرين – على الأرجح – أكثر من تطبيق لقاعدة دبلوماسية معروفة مفادها المطالبة بأقصى ما يمكن تقليلاً لأي خسارة محتملة. وقد قبلت قطر في البداية، أن يتم إدراج "الحقوق الخاصة" للبحرين في تلك البلدة وليس سيادة البحرين عليها؛ كان ذلك يعني من الناحية العملية، إفراغ الاقتراح البحريني بخصوص تلك البلدة من محتواه السياسي باعتبار هويتها القطرية أمراً محسوماً، وحصر المطالب البحرينية ضمن نطاق الحقوق والأملاك الخاصة فيها. (*QCM*, vol. I, part III, chapter V, pp. 149-186; part II, chapter II, pp. 29-31, Al-Arayed (2003) p. 330)

الصيغة البحرينية (عام ١٩٨٨)

خلال ١٩٨٨، عقدت اللجنة الثلاثية عدة اجتماعات لصياغة مذكرة إحالة النزاع إلى محكمة العدل الدولية، دون بوادر انفراج بسبب تمسك كلا الطرفين بمواقف متباينة حول صيغة الطلب المتضمن تعريف منطقة النزاع والتي سوف يُطلب من محكمة العدل الدولية البت فيها؛ في أكتوبر ١٩٨٨، وإثر مبادرة سعودية، زار ولي العهد البحريني الدوحة، حيث قدم لنظيره القطري مسودة صيغة عرفت فيما بعد بالصيغة البحرينية. اقترحت البحرين (في أكتوبر ١٩٨٨) صياغة لموضوع النزاع كالتالي:

> "يطلب الطرفان من المحكمة الفصل في أي مسألة تتعلق بالحقوق الإقليمية أو حق أو مصلحة قد تكون محل خلاف بينهما؛ ومن ثم رسم خط حدودي بحري واحد يفصل بين ما يتبعهما من قاع البحر والطبقة الأرضية الأدنى والمياه التي تعلوه."

من ناحية البحرين، كان ذلك يعني أنها باتت مستعدة للطلب من المحكمة الفصل تحديداً في ملكية ما يلي:

- أرخبيل حوار ومن ضمنها جزيرة جنان (وحد جنان).
- فشت الديبل وقطعة جرادة.
- الخط الأساسي الأرخبيلي.

- الزبارة.
- هيرات استخراج اللؤلؤ وصيد الأسماك وأي مسائل أخرى مرتبطة بالحدود البحرية.

كانت تلك المرة الأولى التي تقبل فيها المنامة بإدراج حوار كمنطقة متنازع عليها وبالذات أمام محكمة العدل الدولية؛ وبالرغم من أن هذه الصيغة تلبي المطلب القطري الأساسي، إلا أن الدوحة كانت ترغب حصر النزاع في خليج البحرين فقط. والحق أن الصيغة البحرينية أضحت أول تعريف لموضوع النزاع؛ وهو يستخدم تعريفاً موسعاً يشمل كل ما اعتبره كلا الطرفين محلاً للنزاع؛ وهو بلا شك، خطوة هامة بدأت عملية دءوبة نحو الحل النهائي. في ظل الموقف القطري، ظلت أعمال اللجنة الثلاثية تراوح مكانها. ففي نوفمبر ١٩٨٨، أشار الممثل السعودي إلى اللجنة الثلاثية إلى أن اللجنة ستنهي أعمالها بحلول قمة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية (في ديسمبر ١٩٨٨). وبالفعل أنهيت أعمال اللجنة في حينه، فكان ذلك نهاية للوساطة السعودية الثانية. ولقد تواصلت الوساطة السعودية تحت نظر قمم مجلس التعاون لدول الخليج العربية؛ ففي سابقة فريدة في تاريخ النزاعات الحدودية الخليجية، نظر مجلس التعاون لدول الخليج العربية ثلاث مرات في ها النزاع؛ في المرة الأولى (في ديسمبر ١٩٨٨)، باركت القمة المساعي السعودية الحميدة، وطلبت استمرارها للوصول إلى اتفاق مشترك. وفي القمة اللاحقة (في ديسمبر ١٩٨٩)، تقرر إعطاء الجهود السعودية فترة إضافية. (*ICJ Ruling*, pp. 7-18, 27)

الاقتراح القطري الثالث (في ديسمبر ١٩٩٠)

في قمة ديسمبر ١٩٩٠، تقدمت قطر بالاقتراح التالي:

- قبول قطر الصيغة البحرينية.
- إعطاء الوساطة السعودية، وبالتالي اللجنة الثلاثية، مهلة تنتهي في أبريل ١٩٩١، للوصل إلى حل متوافق عليه.
- يحال النزاع الحدودي بعدها إلى محكمة العدل الدولية.

أحيا اتفاق الطرفين المساعي السعودية الحميدة، حيث انتهزت الرياض الفرصة التي لاحت أمامها، بتقديم اقتراح جديد يقر اتفاق عرض النزاع على محكمة العدل الدولية حسب الصيغة البحرينية، بعد فترة زمنية محدودة من المساعي الدبلوماسية السعودية، كما يلي:

- إمهال المساعي الحميدة للمملكة العربية السعودية للتوصل إلى تسوية مقبولة من الطرفين أربعة أشهر تستمر حتى مايو اللاحق.
- بعد انقضاء المهلة المذكورة يمكن للطرفين إحالة النزاع إلى محكمة العدل الدولية على أساس الصيغة البحرينية.
- تواصل المملكة العربية السعودية مساعيها الحميدة خلال نظر المحكمة للنزاع؛ وفي حالة تتويج

مساعيها بحل أخوي يوافق عليه الطرفان، تسحب القضية من محكمة العدل الدولية.[٢٧]

والحق أن اتفاق في ديسمبر ١٩٩٠ وضع هذا النزاع الطويل على طريق الحل النهائي؛ ومن ناحية أخرى، كان ذلك يمثل نجاحاً للدبلوماسية القطرية التي تمكنت بعد سنوات من الإصرار من إعادة بعث نزاعها مع البحرين من مرقده، وانتشاله من مرحلته الخامدة إلى مرحلة دبلوماسية وسياسية نشطة؛ غير أن ذلك الاتفاق كان يخفي نقطة خلافية حول طريقة التقدم للمحكمة؛ فقد تضمنت الصيغة البحرينية والوساطة السعودية تقدم الطرفين بطلب مشترك إلى المحكمة لتنظر في كامل نزاعهما الحدودي؛ غير أن قطر لم توافق صراحة على هذه النقطة بالتحديد. (*QM*, vol. I, part I, chapter III, pp. 55-59)

قطر تحيل النزاع لمحكمة العدل الدولية (في يوليو ١٩٩١)

قبيل انقضاء المهلة السابق ذكرها، أكد أمير قطر صراحة في رسالة للعاهل السعودي (في ٦ مايو ١٩٩١) – بوصفه راعي المساعي الحميدة بين الطرفين المتنازعين – أن بلاده سوف تحيل نزاعها الحدودي مع البحرين إلى محكمة العدل الدولية بعد نهاية المهلة المتفق عليها.

وبالفعل تقدمت قطر بطلب منفرد إلى المحكمة بعد فترة قصيرة (في ٨ يوليو ١٩٩١). تمت الخطوة القطرية بناءً على محاضر اجتماعات وزراء خارجية الأطراف الثلاثة التي عقدت بعيد قمة الدوحة، والتي اعتبرتها قطر اتفاقاً دولياً ملزماً رتب التزامات محددة على الطرفين، كما يعطيها الحق في تقديم طلب منفرد للمحكمة بعد انقضاء فترة الأربعة أشهر المنصوص عليها في المحاضر. جدير بالذكر أن الطلب القطري تجاهل الصيغة البحرينية تماماً؛ فقد طلبت قطر من المحكمة الاعتراف بسيادتها على جزر حوار وفشت الديبل وقطعة جرادة، ورسم خط حدودي بحري يفصل بين الطرفين. (*QM*, Part IV, pp. 63-137; *QR*, vol. I, 28 September, 1992)

في المقابل، عارضت البحرين انفراد قطر بتقديم طلب لمحكمة العدل الدولية، على أساس أن محضر اجتماع وزراء الخارجية السالف الذكر يوجب – حسب وجهة نظرها – تقدم الطرفين بطلب مشترك للمحكمة حسب الصيغة البحرينية. بناءً على ذلك، اعتبرت البحرين في رسالتين للمحكمة (في يوليو وأغسطس ١٩٩١) أن المحكمة لا تملك صلاحية النظر في النزاع. أما على صعيد العلاقات الثنائية مع قطر، فقد ردت البحرين بتعليق اجتماعات اللجنة العليا المشتركة. والأرجح أنه يمكن تفسير موقف البحرين بأنها رأت في الطلب القطري المنفرد وذهابها "القسري" إلى المحكمة أمراً يتعارض مع سيادتها. (*BCM*, part I, part I, pp. 1-9, part II, pp. 18-106, *www.suhuf.net.sa/2000jaz/may/fr6.htm*، (مقابلة

(٢٧) يعيد المبدآن الأول والأخير التذكير بتفضيل الرياض للحلول السياسية، باعتبار الحلول القضائية بمثابة الكي حين يغدو لا بد منه.

خاصة ٢٠١٠/٢/١٨).

كانت مسألة صلاحية المحكمة في نظر الدعوى القطرية هي أول ما انشغلت به المحكمة؛ وقد أصدرت قراراً (في يوليو ١٩٩٤) وجدت فيه أن الرسائل المتبادلة بين العاهل السعودي وكل من نظيريه البحريني والقطري (في ديسمبر ١٩٨٧) ومحضر اجتماع وزراء خارجية الأطراف الثلاثة (في ديسمبر ١٩٩٠) شكلت بالفعل اتفاقات دولية رتبت حقوقاً والتزامات على الطرفين المعنيين؛ وقد اعتبرت المحكمة الطلب القطري المنفرد مختصاً بالمطالب القطرية ضمن الصيغة التي تم الاتفاق عليها بين الطرفين (الصيغة البحرينية)؛ كما وجدت أن للطرفين الحق في إحالة كامل النزاع بصورة مشتركة أو منفردة إلى المحكمة. التزمت قطر بهذا القرار، وتقدمت في ذلك اليوم بطلب من المحكمة للنظر في كامل نزاعها الحدودي مع البحرين. أما الأخيرة فقد اعتبرت في رسالتين للمحكمة (في نوفمبر وديسمبر ١٩٩٤) أن الطلب القطري الأخير يفتقد الشرعية القانونية دون موافقة البحرين، وبالتالي لا تملك المحكمة صلاحية النظر في هذا النزاع. بالرغم من ذلك، أصدرت المحكمة قراراً (في فبراير ١٩٩٥) اعتبرت نفسها مخولة قانونياً للنظر في كامل النزاع البحريني القطري وقبلت الطلب القطري الأخير (في نوفمبر ١٩٩٤)[٢٨]. (*ICJ Ruling*, pp. 8-9, Dissenting Opinion of Judge Valticos, *www.haguejusticeportal.net*)

قطر والبحرين تمدان مياههما الإقليمية (عامي ١٩٩٢-١٩٩٣)

في خرق جديد لالتزامهما المتبادل بالحفاظ على الوضع الراهن، أعلنت قطر مد مياهها الإقليمية لمسافة إثني عشر ميلاً بحرياً (عام ١٩٩٢)، مما يعني أن عشراً من المعالم البحرية التي كانت تحت السيطرة البحرينية حسب الأمر الواقع ستقع ضمن الجانب القطري الافتراضي؛ وما لبثت البحرين أن فعلت الشيء نفسه (عام ١٩٩٣). والحق أن تلك الإجراءات كانت استباقاً لقرار المحكمة الدولية، وفرضاً لواقع قانوني جديد ربما شكل إطاراً للقرار الدولي المرتقب؛ فالمسافة بين أرخبيل البحرين و شبه الجزيرة القطرية تقل عن أربعة وعشرين ميلاً بحرياً التي تشكل مجموع عرض المياه

(٢٨) حددت المحكمة مهلة للطرفين لفعل ذلك تنتهي في ٣٠ نوفمبر ١٩٩٤؛ جدير بالكر أن قرار المحكمة بقبول اختصاصها في النظر في النزاع القطري البحريني بناءً على الطلب القطري المنفرد، وما تلاه من طلب للطرفين التقدم بمطالبهما لاحقاً، لم يحظ بموافقة كل قضاة المحكمة؛ وما تلاه من طلب للطرفين التقدم بمطالبهما لاحقاً. كما حددت المحكمة مهلة تنتهي في فبراير ١٩٩٦ (مددت فيما بعد إلى سبتمبر ١٩٩٦) لكل من الطرفين للتقدم أمامها بمذكرة قانونية؛ وقد تم ذلك الأمر حسب الموعد المحدد؛ فقد قدم كل منهما مذكرة قانونية (في سبتمبر ١٩٩٥)، ومن ثم مذكرة رد مضادة (في ديسمبر ١٩٩٧)، وأخيراً رداً (في مايو ١٩٩٩) ومرافعة شفهية (في مايو-يونيو ٢٠٠٠).

الإقليمية للدولتين؛ ولذلك، وبرغم أن كل من الطرفين ربما هدف إلى رفع سقف مطالبه، إلا أن النتيجة العملية لهذا القرار هي أنهما - في نهاية الأمر - سوف يقتسمان خليج البحرين بينهما بطريقة أو بأخرى. (*ICJ Ruling*, pp. 8-9).[٢٩]

الخط البحريني الأول (الأعوام ١٩٩٦- ١٩٩٩)

يمتد الخط البحريني المقترح من قطعة بن زيان في الشمال ثم يسير في اتجاه الجنوب الغربي في عرض البحر؛ ومن ثم ينحرف شرقاً إلى نقطة العريش على ساحل شبه الجزيرة القطرية والتي تقع إلى الشمال من رأس العشيرج؛ ينحدر الخط بعد ذلك جنوباً على البر بحيث يترك الزبارة إلى الغرب منه لتتبع للبحرين؛ ومن ثم يسير في اتجاه جنوبي غربي إلى البحر مرة أخرى تاركاً رأس الشامية شماله (لتتبع للبحرين) وأم الماء جنوبه (لتتبع لقطر)؛ بعد ذلك يلتقي مع خط عام ١٩٤٧ البريطاني ليضم حوار للبحرين؛ بعد ذلك، ومن ثم ينحرف الخط البحريني عن الخط البريطاني ليترك جزيرتي جنان وحد جنان غربه (تابعة للبحرين). لا حاجة للتأكيد على أن الخط البحريني المقترح يمثل كذلك المطالب البحرينية القصوى، حيث يدخل كامل خليج البحرين بجل مواقعه البحرية من الناحية العملية، ومن ضمنها هيرات اللؤلؤ شمال قطر، ضمن السيادة البحرينية، علاوة على الزبارة. وقد جادلت البحرين أمام المحكمة بأن مطالبتها الواسعة في خليج البحرين يستند على أكثر من خيار يقود كل منها إلى نفس النتيجة؛ فسواء اعتبرت دولة البحرين دولة أرخبيلية، أو دولة جزيرية، أي تتكون من عدة مجموعات من الجزر، فإن كل من الوصفين يبرر مطالبها الواسعة التي عدتها مشروعة. علاوة على ذلك، فإن مطالبتها بتلك البلدة على البر القطري لا تتنافى بالضرورة مع مطالبها البحرية. (*ABD*, vol. 15, pp. 577-578; and *www.aawsat.com/print.asp?did=30616&issueno=8144*)

الخط القطري الأول (عامي ١٩٩٦-١٩٩٩)

بالرغم من أن الطرفين سبق أن طالبا أكثر من مرة بجزر ومواقع أخرى في تخومهما المشتركة، فلم يسبق أن اقترح أي منهما خطاً محدداً لحدودهما السياسية البحرية؛ أما وقد حصحص الحق أمام محكمة العدل الدولية، فقد قدم كل منهما اقتراحاً أو أكثر تضمن حداً سياسياً على البحر؛ فقد تقدمت قطر باقتراحين مختلفين برسم خطين حدوديين بحريين؛ في

(٢٩) الميل البحري يعادل ١٨٥٢ متراً تقريباً.

المرة الأولى، وظفت مبدأ الأرض غير التابعة لأحد، والذي يحيل كامل منطقة التخوم البحرية المشتركة مع البحرين إلى منطقة مفتوحة، لاقتراح رسم خط بحري نصفي يبدأ حسابه من أقرب نقطتين على الساحل القطري من جهة، وأرخبيل البحرين الأساسي من جهة أخرى. كان ذلك كفيلاً بإبقاء كامل أرخبيل حوار بالإضافة إلى جزر وقطع بحرية أخرى إلى الشرق من الخط المقترح، وبالتالي في الجانب القطري. فقد رأت الدوحة أنه باستثناء جزر البحرين الثلاث المعروفة وحوار، لا تعدو كل الجزر والصخور والفشوت أن تكون معالم بحرية صغيرة غير مهمة وغير مأهولة، بل أن بعضها غير قابل للسكن؛ وبالتالي، فقد ذهبت وجهة النظر القطرية إلى أن مثل هذا الخط الأساس النصفي ينبغي أن يرسم بحساب المسافة من البر الأساسي لقطر ومن ضمنه حوار، إلى البر الأساسي لأرخبيل البحرين ذاته، (*BM*, vol. I, part II, pp. 273-285, 285-294)

الخط القطري الثاني (الأعوام ١٩٩٦-١٩٩٩)

في المرة الثانية، طلبت قطر من المحكمة رسم خط بحري يفصل بين أراضي وممتلكات الطرفين، أخذاً في الاعتبار خط ديسمبر عام ١٩٤٧ البريطاني، الذي نظرت إليه الدوحة بعين الرضا الجزئي في القطاعين الجنوبي والأوسط من التخوم المشتركة. بنت الدوحة خطها المقترح – حسب وجهة نظرها – على الحقائق الجغرافية وطبيعة التكوين الطبيعي ليتطابق الخط القطري مع خط عام ١٩٤٧ البريطاني في القطاع الأوسط من التخوم المشتركة، باستثناء إلغاء الدائرة التي رسمت حول فشت الديبل وقطعة جرادة؛ بناءً على ذلك، يترك الخط القطري للخطين الساحليين القطري والبحريني وأطوالهما المختلفة، بناءً على أن خط الساحل البحريني يحسب من أرخبيل البحرين الأساسي، وليس فشت الديبل وغيره من المعالم البحرية في خليج البحرين؛ علاوة على ذلك، تأسس الخط القطري– حسب وجهة نظر الدوحة– على مبدأ العدالة الذي لا يعني بالضرورة المساواة؛ كما أن الخط القطري كان مبنياً على رفض الاعتراف بمبدأ الظرف الخاص الذي حاولت المنامة توظيفه لدعم مطالبتها بمصائد اللؤلؤ في شمال وشمال غرب شبه الجزيرة القطرية. يترك الخط القطري المقترح فشوت الديبل والعزم وبو ثور وقطعتي جرادة والشجارة لقطر، بينما يترك جزيرة مشطن إلى الغرب منه؛ ولكنه ينفصل بعد ذلك عن خط ١٩٤٧ لينحرف عند المعترض إلى الجنوب الغربي تاركاً مجموعة جزر حوار بأكملها لقطر؛ غني عن الذكر أن هذا الخط يمثل مطالب الدوحة القصوى في مواجهة المنامة، حيث يجعل كل المواقع المتنازع عليها تقريباً في التخوم المشتركة إلى الشرق منه وبالتالي لقطر، قاصراً السيادة البحرينية على أرخبيل البحرين الأساسي من الناحية العملية. (انظر الخريطة المرفقة).

المبحث الرابع: خط محكمة العدل الدولية (في مارس عام ٢٠٠١)

لاحظت المحكمة أن قانون البحار حسب ميثاقي عامي ١٩٥٨ و ١٩٨٢ لا ينطبق في النزاع القطري البحريني لأن قطر لم تنضم إلى كليهما، بينما انضمت البحرين إلى الثاني فقط. اعتمد قرار محكمة العدل الدولية النهائي والملزم على عدة مبادئ واعتبارات قانونية يخرج كثير منها عن نطاق الاهتمام المباشر لهذه الدراسة؛ لقد كان الأساس الحاكم لقرار المحكمة هو أنها سوف ترسم خطاً نصفياً بصورة أولية، ومن ثم تعدله حسب حالات خاصة. لرسم هذا الخط، كان يجب على المحكمة أن تحدد خط الأساس النصفي؛ بداية، اعتبرت المحكمة أن أرخبيل حوار تابع للبحرين، وأن له مياهاً إقليمية، بحكم قرار ١٩٣٩ الملزم الذي أصدرته الحكومة البريطانية المخولة قانوناً؛ ولكن جنان، لم تكن حسب نص قراري عامي ١٩٣٩ و١٩٤٧ جزءاً من الأرخبيل، ولذلك منحتها لقطر. كان يجب بعد ذلك تقرير ماهية الجزر الأخرى التي تقع تحت السيادة البحرينية بجانب جزر البحرين الثلاث المعروفة؛ وقد رأت المحكمة أن جزر مشطن وأم الجالد تتبع البحرين بموافقة قطر؛ ولكن الطرفين اختلفا حول تبعية فشت العزم؛ فالبحرين رأت أنه جزء من جزيرة سترة البحرينية، وهو ما تعارضه قطر، معتبرة أنه مجرد فشت تغمره مياه البحر وقت المد، في الوقت الذي تضاربت التقارير بشأنه. تخطت المحكمة هذا الجدل، حيث رأت أنها قادرة على اتخاذ قرار حول الخط البحري النهائي بغض النظر عن هذه المسألة بالتحديد. على صعيد آخر، لاحظت المحكمة أن قرار عام ١٩٤٧ أعطى فشت الدبل وقطعة جرادة للبحرين، دون أن يصنفا كجزيرتين؛ اعتبرت المحكمة أن قطعة جرادة جزيرة، دون فشت الديبل الذي بقي كما قرره البريطانيون دون مياه إقليمية. وقد قررت أن هذا الفشت، لا يتخذ كخط أساس لأي من الدولتين، نظراً لوقوعه ضمن المياه الإقليمية للطرفين، بغض النظر عن كونه أقرب لأحدهما، أو لجزيرة (جرادة) تابعة لأحدهما؛ فهذا الوضع التنافسي يجعل عامل القرب محايداً لكل منهما؛ كما اعتبرت المحكمة أن ممارسة البحرين لأعمال سيادية عليه لا يعطيها حق ملكيته؛ فتكون المحكمة قد تجاهلته كمؤثر على تحديد خط الأساس. بناءً على ذلك كله، قررت المحكمة أن يمر الخط الحدودي الجديد على مسافة ما شرق قطعة جرادة؛ بقي فشت الديبل؛ فلو قررت المحكمة أن فشت العزم جزء من سترة، لصار الخط الجديد يمر عبر فشت الديبل تاركاً معظمه لقطر؛ بينما لو اعتبرت فشت العزم غير تابع لسترة، لمر الخط الجديد غرب فشت الديبل، تاركاً إياه كله لقطر؛ ولذلك اختارت المحكمة الخيار الثاني وقررت أن يترك الخط الجديد كل فشت الديبل لقطر، ليمر بينه وقطعة جرادة. في القطاع الشمالي من التخوم المشتركة، رأت المحكمة أن الوظائف التي ظلت البحرين تقوم بها فيما مضى، لا

تعطيها حقاً سيادياً في تلك المنطقة. أما على البر القطري، فقد رأت المحكمة أن البحرين بعد ١٨٦٦، لم تكن تمارس سلطة مباشرة أبداً على الزبارة، وأن سكانها انضووا تدريجياً تحت السلطة القطرية بعد ذلك. كما رأت أن التعهدات السابقة الموقعة مع بريطانيا، وكذلك المواثيق الأنجلو-عثمانية سبق أ، أكدت سيادة الدوحة على كل شبه الجزيرة القطرية، وأن الدوحة نجحت بالفعل في مد سيطرتها على تلك البلدة تدريجياً انتهاءً بأحداث عام ١٩٣٧ التي اعتبرتها المحكمة ممارسة شرعية للسلطة القطرية.

بناءً على ذلك كله، رسمت المحكمة خطاً بحرياً جديداً قسم منطقة النزاع بين الطرفين. فقد، قسمت التخوم البحرينية-القطرية المشتركة ما يلي؛ فيما يتعلق بأرخبيل حوار، يتطابق خط عام ٢٠٠١ مع خط عام ١٩٤٧ تقريباً ليبقي الوضع القائم فيه منذ الخط البريطاني العتيد على حاله؛ في القطاعين الشمالي والأوسط من خليج البحرين، نقضت المحكمة خط عام ١٩٤٧، واعتمدت مساراً جديداً انحرف إلى الشرق منه؛ فبالتحديد، يمضي خط عام ٢٠٠١ بعد ذلك متعرجاً شمالاً ليمر بين قطعة الشجارة وفشت العزم، تاركاً الأولى لقطر والثانية للبحرين؛ يمتد الخط بعد ذلك شمالاً بين فشت الديبل وقطعة جرادة، تاركاً الأولى للمنامة والثانية للدوحة؛ ثم يواصل مساره شمالاً حتى يلامس الخط البحري النصفي القطري الإيراني؛ بناءً على ذلك، يمكن الخلوص إلى ما يلي:

- في القطاع الجنوبي من خط عام ١٩٣٩، حيث جزر حوار وجزيرتي جنان وحد جنان، اعتمدت المحكمة خط عام ١٩٣٩ والمعدل بخط عام ١٩٤٧ بعد تعديل طفيف؛ أعطى خط عام ٢٠٠١ مجموعة حوار للبحرين باستثناء جزيرتي جنان وحد جنان اللتين ثبتهما لقطر؛ فكان ذلك انتصاراً ملحوظاً للبحرين التي حافظت على واسطة عقد النزاع (حوار) لأكثر من ستة عقود؛ في المقابل، شكل احتفاظ قطر بجيرتي جنان وحد جنان، نجاحاً جزئياً في منع استحواذ البحرين على كامل الأرخبيل، وبالتالي تثبيتاً للوضع القائم.
- أضاف خط عام ٢٠٠١ للبحرين شريطاً بحرياً على طول القطاع الأوسط من خليج البحرين إلى الشرق من خط عام ١٩٤٧؛ فقد انتزع الخط الجديد فشت العزم من قطر ومنحه للبحرين؛ في مقابل ذلك، أعطى قطر فشت الديبل، وهو الذي كان خط عام ١٩٤٧ قد تركه للبحرين؛ وهكذا، في الوقت الذي نجحت فيه قطر في الحصول على فشت الديبل كما أرادت من قبل، فقد خسرت مقابله فشتاً آخر في ذات القطاع من التخوم المشتركة.
- على البر القطري خرجت الزبارة عبر خط عام ٢٠٠١ من دائرة السجال باعتبارها ضمن النطاق السيادي القطري؛ وهذا نجاح لقطر في الحفاظ على الوحدة الجيو-سياسية لشبه الجزيرة القطرية؛

غير أن المطالبة البحرينية بهذه البلدة لم تكن في حقيقة الأمر تحمل طابعاً جدياً.

(*ICJ Ruling*, pp. 31-78, *QM*, vol I, part II, chapter V, pp. 294-301, *QCM*, vol. I, part IV, pp. 201-207, 277-300, 289-293)

المبحث الخامس: ردود فعل طرفي النزاع

استقبل الطرفان قرار المحكمة بأسلوب حضاري وحكيم؛ فقد رحبت المنامة رسمياً بالقرار واعتبرته نصراً لكلا الطرفين، كما تعهدت بتنفيذه؛ أما من ناحية قطر، ففي حين أنها أعربت عن ألمها لفقدان حوار، فلقد تطلعت إلى المستقبل لتطوير علاقاتها مع البحرين، معتبرة أن صفحة النزاع قد طويت إلى الأبد. كما رحب مجلس التعاون لدول الخليج العربية بالقرار الدولي؛ واعُتبر على نطاق واسع أن طي صفحة الخلاف يعزز الاستقرار السياسي في منطقة الخليج ومسيرة مجلس التعاون؛ أما على الصعيد غير الرسمي، فقد نظر بعض البحرينيين إلى القرار باعتبار أنه حمل رسالة سياسية غلبت دواعي الاستقرار السياسي على الحقوق القانونية بالمعنى الدقيق. يعني هذا أن البعض اعتقد أن المحكمة تجاهلت الحقوق البحرينية الثابتة والواضحة في فشت الديبل وجنان وحد جنان، حفاظاً على متطلبات الاستقرار السياسي. وقد استأنفت الدولتان اجتماعات اللجنة العليا المشتركة، وأعلنتا مشاريع إستراتيجية مشتركة من أبرزها إنشاء جسر بحري يربط بينهما مباشرة، (مقابلة خاصة Al-Arayed (2003), pp. 404-405, www.alwasatnews.com/1713/news/read/235102/1.htm)

خاتمة

لا تزال النزاعات الحدودية تشكل بعداً مؤثراً – وإن كان كامناً – للعلاقات البينية العربية؛ شكل النزاع الحدودي البحريني القطري دليلاً آخر يضاف إلى سوابق عربية عدة على الآثار السلبية التي تتركها النزاعات الحدودية العربية النشطة والخامدة على التفاعلات السياسية البينية العربية؛ إن من المسلم به أن المؤسسات التكاملية العربية لا تزال هشة، ولذلك، فإن بقاء كثير من الملفات الحدودية العربية قائمة قد يهدد بنسف الانجازات العربية المتحققة على قلتها؛ فلقد خمد النزاع الحدودي البحريني القطري حيناً من الدهر (خلال الفترة بين عامي ١٩٤٧-١٩٨٦)، غير أنه عاد ليتصدر أجندة العلاقات الثنائية البحرينية القطرية، بل وظل يشكل نتوءً غير متوافق مع مسيرة مجلس التعاون لدول الخليج العربية في فترة من أصعب الفترات التي مر بها؛ بالرغم من ذلك، تشهد المراحل الأخيرة من النزاع أن طرفيه تعاملا بنضج لوضعه على طريق الحل بوصف ذلك ضرورة لدعم الاستقرار السياسي الإقليمي. وفي كل الأحوال، تشهد مسيرة النزاع البحريني–القطري ومراحل تسويته عبر فترة طويلة على غياب آليات عربية إقليمية سياسية و قضائية للتعامل مع النزاعات الحدودية العربية، بما يكفل تطويقها وتحجيمها وتقليل تداعياتها السلبية على

العمل العربي المشترك.

من جانب آخر، تمت عملية التسوية القضائية للنزاع الحدودي البحريني القطري في خضم ظاهرة العولمة التي شغلت حيزاً ضخماً من اهتمام باحثين من تخصصات شتى، على رأسها العلوم السياسية. تثير العولمة عدة قضايا لا تزال محل اختلافات عميقة في وجهات النظر، ومن ضمنها الجدل الذي لا يزال دائراً حول مستقبل دور الدولة خلال مرحلة العولمة؛ ليس المجال هنا للدخول في تفاصيل هذا الجدل، غير أن تجربة الخلاف الحدودي البحريني القطري تشير إلى أن أدوار الدول الوطنية ليست في وارد التقلص، وإنما إعادة التكيف مع مستلزمات وديناميكيات ظاهرة العولمة؛ ستظل الدول الوطنية العربية باقية كلاعبين رئيسين في مواجهة بعضها بالدرجة الأولى، وبدرجة أقل في مواجهة لاعبين آخرين في نظام دولي يزداد تعقيداً وتشابكاً، منافحة عن نطاقاتها السيادية ومدافعة عن مصالحها الحيوية في مواجهة اللاعبين الآخرين كالدول أو الشركات المتعددة الجنسية أو غيرها.

ربما كانت تجربة هذا النزاع جزءً مما يبدو تدويلاً للنزاعات الحدودية العربية؛ فقد تعاظمت أدوار المؤسسات القضائية الدولية في فرض تسويات على أطراف النزاعات الحدودية العربية، بناءً على موافقتها المسبقة، في موازاة غياب أو ضمور مؤسسات إقليمية معنية بذلك؛ ولذلك، من المهم مراقبة هذه النزاعات النشطة منها والخامدة، خشية تحول تدويلها الجزئي إلى ظاهرة عامة على المستوى العربي.

ولكن من ناحية أخرى، يبدو أن تعطل الآليات القضائية والسياسية الإقليمية لحل الخلافات الحدودية يساهم في تدويلها؛ ليس اللجوء إلى المؤسسات القضائية الدولية سيئاً في حد ذاته؛ فلقد حلت محكمة العدل الدولية المرموقة في نهاية ألأمر نزاعاً حدودياً مزمناً ظلت العلاقات القطرية البحرينية تعاني منه لعقود طويلة؛ ولكن منظومة سياسية وقضائية عربية ستكون أقدر على التعامل مع الخصوصيات والحساسيات السياسية والاجتماعية والتاريخية العربية؛ علاوة على ذلك، سوف تمنح مثل هذه المؤسسات قوة وصلابة للنظام الإقليمي العربي بحصر الملفات الحدودية العربية ضمنه، وتلجم النزاعات المترتبة عليها في مراحلها الأولى. لقد وضعت قطر والبحرين نزاعهما الحدودي وراءهما وافتتحتا فصلاً جديداً من علاقاتهما الثنائية؛ لكن الحاجة تظل ملحة جداً للإسراع في إصلاح جامعة الدول العربية ومؤسسات العمل العربي المشترك سياسياً وقضائياً، بإنشاء آليات سياسية وقضائية عربية مستقلة، ضمن منظومة مؤسسات العمل العربي المشترك، لتعزيز فاعلية النظام الإقليمي العربي وتماسكه. علاوة على ذلك، تتأكد أهمية إنشاء مركز عربي مستقل يعنى بالقضايا الحدودية العربية، بغية ترشيد القرارات السياسية بشأنها. أما وأن مثل هذه المؤسسات العربية لا تزال مفقودة، فيظل السؤال قائماً حول ما إذا كان سياقات العولمة ستؤدي إلى جعل

تدويل النزاعات الحدودية العربية ظاهرة عامة.

أهم المصادر

أولاً: وثائق الأرشيف البريطاني

Schofield, Richard, *Arabian Boundary Disputes*, volumes 13, 14, 15, U K, Buckinghamshire, (1988).

Schofield, Richard and Gerald Blake, *Arabian Boundaries 1853-1957*, Primary Documents, volumes 9, 16, 18, U K, Buckinghamshire (1988).

ثانياً: وثائق محكمة العدل الدولية

أ) البحرين

Memorial Submitted by the State of Bahrain (1996) Case Concerning Maritime Delimitation and Territorial Questions Between Qatar and Bahrain, General List, no. 87, ICI Ruling, Merits,, www.cij-icj.org

Counter Memorial Submitted by the State of Bahrain, (1992, 1997) Case Concerning Maritime Delimitation and Territorial Questions Between Qatar and Bahrain, General List, no. 87, ICI Ruling, Merits,, www.cij-icj.org

Reply Submitted by the State of Bahrain, (1999) Case Concerning Maritime Delimitation and Territorial Questions Between Qatar and Bahrain, General List, no. 87, ICI Ruling, Merits,, www.cij-icj.org

ب) قطر

Memorial Submitted by the State of Qatar (1992) Case Concerning Maritime Delimitation and Territorial Questions Between Qatar and Bahrain, General List, no. 87,ICI Ruling, Merits,, www.cij-icj.org

Counter-Memorial Submitted by the State of Qatar (1997) Case Concerning Maritime Delimitation and Territorial Questions Between Qatar and Bahrain, General List, no. 87,ICI Ruling, Merits, www.cij-icj.org

Reply Submitted by the State of Qatar, Questions of Jurisdiction and Admissibility(1992) Case Concerning Maritime Delimitation and Territorial Questions Between Qatar and Bahrain, General List, no. 87,ICI Ruling, Merits, www.cij-icj.org

ج) حكم المحكمة ووثائق أخرى

Judgment (of 16 March 2001) Case Concerning Maritime Delimitation and Territorial Questions Between Qatar and Bahrain, General List, no. 87,ICI Ruling, Merits,, www.icjcij.org/docket/files/87/7027.pdf#view=FitH&pagemode=none&search=%22hawar%22.

ICJ, Public Sitting (28 June, 2000) CR 2000/22, Case Concerning Maritime Delimitation and Territorial Questions Between Qatar and Bahrain, General List, no. 87,ICI Ruling, Merits, www.cij-icj.org

ثالثاً: مصادر أخرى

Al- Arayed (2003) (2003, Jawad Salim, *A Line In The Sea: The Qatar v. Bahrain Border Dispute in the World Court*, Berkeley, California , North Atlantic Books (2003).

مقابلة خاصة مع شخصية سياسية بحرينية، المنامة، ٢٠١٠/٢/١٨

Border Disputes between new States:
The Bahraini-Qatari Border Disput 1935-2001

Mishary A. Al-Nuaim

Associate Professor
Department of Political Science
Faculty of Law and Political Science, King Saud University

(Received 30/3/1431 H.; accepted for publication 1/12/1431 H.)

Abstract. This study focuses on the Bahraini-Qatari border dispute about their maritime frontiers (mainly the Gulf of Bahrain). This dispute was initiated during the thirties of the twentieth century, as a result of the activities of rival western petroleum companies, in search of oil in that shallow part of the Arabian Gulf. Both of the two rival Arab sheikhdoms claimed ownership of this small area and hastened to look for all legal and customary lIevidencesll to support their claims. Recognizing the urgency of conflicting interests of states and oil companies, the British authorities, with the consent of the two Arab neighbors, drew a maritime line delineating, for the first time, their political and legal jurisdictions there. This dispute which alternated between activity and dormancy for some six decades, was put to rest by a binding decision of the International Court of Justice in 2001.